١١ فبراير ٢٠٢٦

تقرير تقييم الامتثال

للشكوى السادسة المتعلقة باستثمارات مؤسسة التمويل الدولية و ضمانات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في مشروع بنبان للطاقة الشمسية، مصر.

مصر: مشروع بنبان للطاقة الشمسية ـ ٦

مشاريع مؤسسة التمويل الدولية رقم: #٣٧٦٣٣، #٤٠٣٨٦، #٤٠٣٩٠، #٣٧٦٣٦، #٣٧٦٣٧، #٣٩٧٢٨، #٣٧٥٨٠، #٤٠٠١٩، #٣٧٧١٣، #٣٧٥٩١، #٣٩٩٩٥، #٣٩٩٩٧، #٣٩٧٢٩

مشاريع الوكالة الدولية لضمان الاستثمار رقم: #١٤٠٤٣، #١٤٠٥٩، #١٤٠٨٠، #١٤٥١٦، ١٤٥١٧#، #١٤٥١٨، #١٤٥١٩، #١٤٥٢٠، #١٤٥٢١، #١٣٩٥٦، #١٣٩٥٢، #١٣٩٧١

نبذة حول مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة هو آلية المساءلة المستقلة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، أعضاء مجموعة البنك الدولي. نعمل على تسهيل حل الشكاوى من الأشخاص المتضررين من مشاريع مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بطريقة عادلة وموضوعية وبناءة ، وتعزيز نتائج المشاريع البيئية والاجتماعية ، وتعزيز المساءلة العامة والتعلم في مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

مكتب المحقق هو آلية مستقلة يقدم تقاريره مباشرة إلى مجلس المديرين التنفيذيين لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار. لمزيد من المعلومات ، يمكنكم زيارة www.cao-ombudsman.org

نبذة عن وظيفة الامتثال لمكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

تقوم وظيفة الامتثال في مكتب المحقق بمراجعة امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار للسياسات البيئية والاجتماعية ، وتقييم الضرر ذات الصلة ، والتوصية بإجراءات علاجية عند الحاجة.

تتبع وظيفة الامتثال في مكتب المحقق نهجًا من ثلاث مراحل:

تقييم	التحقيق	المتابعة
مراجعة أولية لتحديد ما إذا كانت الشكوى أو الطلب الداخلي مؤهل تحقيق الامتثال	تحديد منهجي وموضوعي لما إذا كانت مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار تمتثل مع سياساتها البيئية والاجتماعية وما إذا كان هناك ضرر يتعلق بأي عدم امتثال	التحقق من التنفيذ الفعال لإجراءات الإدارة الموضوعة استجابة لنتائج وتوصيات تحقيق الامتثال

جدول المحتويات

نبذة حول مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشئون الأنظمة	2
المقدمة	7
نطاق ومنهجية تقييم الامتثال	14
تحليل تقييم الامتثال لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لقضايا الشكوى	14
اعتبارات إضافية للتقييم	23
قرار مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة	24

الملحق 1: الشكوى
الملحق 2: رد الإدارة لمؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار
الملحق 3: اعتبارات إضافية للتقييم

الملخص التنفيذي

قامت مؤسسة التمويل الدولية - منذ عام ٢٠١٩ - بالتعاون مع مجموعة من البنوك الدولية بدعم بناء وتشغيل ١٣ محطة للطاقة الشمسية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية في جمهورية مصر العربية. وتقدّم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات ضد المخاطر لعدد ١٢ مشروعًا في المجمع (بنبان)، بما في ذلك ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية . يوثّق هذا التقرير تقييم الامتثال الذي أجراه مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لشكوى تم تقديمها من قبل موظفة لدى شركة إدارة المرافق في المجمع في سبتمبر ٢٠٢٢. تتعلق الشكوى بعدم تجديد عقد العمل الخاص بها ، و هو عقد محدد المدة، إضافة إلى ذكر بعض المخاوف الأخرى تتعلق بالتعويضات والمستحقات ومزايا متعلقة بالعمل. استنادًا إلى الأدلة الواردة في هذا التقرير، خلُص مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن الشكوى لا تستوفي المعايير اللازمة لفتح تحقيق الامتثال، وقد أُغلِقت الشكوى.

استثمارات مؤسسة التمويل الدولية وضمانات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

يمتد مجمع بنبان للطاقة الشمسية على مساحة ٣٧.٢ كيلومترًا مربعًا مقسمة إلى ٤١ قطعة أرض، تحتوي ٣٢ منها حاليًا على محطات شمسية عاملة تُدار من قبل شركات مختلفة. قدمت مؤسسة التمويل الدولية الدعم المالي لـ ١٣ مشروعًا بإجمالي يقارب ٦٥٣ مليون دولار أمريكي. تملك الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات عاملة/ نشطة تغطي ١٢ مشروعًا في بنبان، منها ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية ، من خلال ٢٢ عقد ضمان تشمل المستثمرين الرئيسيين والممولين التجاريين ضد المخاطر، بإجمالي قيمة ضمانات تبلغ ٢٤١.٤ مليون دولار أمريكي.

الشكوى

استقبل مكتبُ المحقق/المستشار للتقيّد بشؤون الأنظمة في سبتمبر ٢٠٢٢ شكوى (بنبان - ٦) مقدّمةً من موظفة تعمل لدى شركة هيلث اند سيفتي هوم، وهي شركة إدارة المرافق المتعاقدة مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان لإدارة العمليات البيئية والاجتماعية على مستوى المجمع. وشغلت المتقدّمة بالشكوى منصب قائدة فريق التواصل المجتمعي، وعملت مع شركة إدارة المرافق منذ نوفمبر ٢٠١٨ وحتى نوفمبر ٢٠٢١، حيث تم توظيفها أولًا من قبل شركة حسن علام للخدمات، ثم انتقلت إلى شركة هيلث اند سيفتي هوم بعد انتقال إدارة المرافق من مرحلة البناء إلى مرحلة التشغيل في نوفمبر ٢٠٢٠.

أفادت المتقدّمة بالشكوى بأن شركة هيلث اند سيفتي هوم عرضت عليها عقدًا جديدًا محدد المدة لمدة عام تقريبًا، وذلك قبل شهرين من انتهاء عقدها الحالي في نوفمبر ٢٠٢١. وأوضحت أنها لاحظت أن العقد المقدم لم يتضمن تحديدًا لمسؤولياتها أو راتبها أو مزاياها، وأنه كان مختلفًا عن عقدها السابق الذي كان يحدد بوضوح دورها وشروط توظيفها. وذكرت أنه بعد طلبها توضيحًا بشأن ذلك، تم فصلها من العمل بصورة غير عادلة، وأُبلغت بعدم تجديد عقدها. كما زعمت أنه لم يتم إخطارها شخصيًا بالقرار مسبقًا، وأن إشعار عدم التجديد نُشر علنًا في المنطقة الإدارية المشتركة.

وتؤكد المشتكية أيضًا أن المبالغ التي دفعتها لها الشركة بعد قرار عدم تجديد عقدها لم تتوافق بالكامل مع راتبها ومستحقاتها. بالإضافة إلى ذلك، و تدعي ايضا وجود فجوات في المزايا المتعلقة بالعمل خلال فترة توظيفها مع هيلث اند سيفتي هوم

الرد المشترك لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

تذكر كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أنه على الرغم من أن مسؤولية إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية تقع على عاتق العميل، فقد قامت بالإشراف على الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى المشروع ومستوى المجمع من خلال المراجعة الواجبة والمتابعة والتواصل المستمر. وتوضح الإدارة أن الإشراف شمل زيارات منتظمة للموقع، ومراجعة نظم ووثائق البيئة والاستدامة الاجتماعية، والتواصل مع المطورين، وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، وشركة هيلث آند سيفتي هوم. كما

تشير المؤسسة إلى أنه بعد انتقال إدارة المرافق إلى هيلث آند سيفتي هوم في نوفمبر ٢٠٢٠، تم تحديد نقاط ضعف في إدارة القوى العاملة وآليات معالجة الشكاوى، مما استدعى تكثيف التفاعل والتواصل ووضع إجراءات تصحيحية. وتضيف كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أنه اعتبارًا من عام ٢٠٢٢، تم تعزيز جهود الإشراف وبناء القدرات، بما في ذلك إجراء تقييمات للقوى العاملة، وتنظيم ورش عمل، و تحسين آليات الشكاوى وتعزيز التواصل مع العمال، مع الإشارة إلى استمرار التحديات المتعلقة بأداء شركة إدارة المرافق.

تحليل تقييم الامتثال لمكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

تحدد عملية تقييم الامتثال لمكتب المحقق/المستشار للتقيّد بشؤون الأنظمة ما إذا كانت الشكوى تستوجب فتح تحقيق من خلال تطبيق ثلاثة معايير: (١) وجود مؤشرات أولية على وقوع ضرر أو احتمال وقوعه؛ (٢) وجود مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لم تمتثلا لسياساتهما البيئية والاجتماعية؛ (٣) وجود علاقة أو صلة معقولة بين الضرر المزعوم وحالة عدم الامتثال.

واستنادًا إلى مراجعة المعلومات المتاحة، خلص المكتب إلى أن الشكوى لا تستوفي المعايير الثلاثة اللازمة لفتح تحقيق الامتثال، كما هو موضح أدناه.

المؤشرات الأولية للضرر

الفصل غير العادل وعدم تجديد العقد محدد المدة: كانت المتقدمة بالشكوى تعمل بموجب عقد عمل محدد المدة لمدة عام واحد من نوفمبر ٢٠٢٠ حتى نوفمبر ٢٠٢١، ونص العقد على إمكانية أحقية شركة هيلث آند سيفتي هوم في اختيار عدم تجديد العقد عند انتهاء مدته، وعدم أحقية الموظف في الاستمرار في العمل ما لم يختر صاحب العمل تجديد العقد. تلقت المشتكية قبل حوالي شهرين من انتهاء العقد عقدًا مقترحًا للتجديد لم يحدد شروط العمل الأساسية، وطلبت توضيحًا بشأنه، وادّعت أن شركة هيلث آند سيفتي هوم لم ترد عليها مباشرة، وأنها علمت بعدم التجديد من خلال إشعار نُشر علنًا في منطقة العمل المشتركة (آحد جدرات الكارافان)، كما أفادت بأنه طُلب منها عدم العودة إلى الموقع خلال الفترة المتبقية من العقد. ركّز مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة عند النظر في الضرر على الطريقة التي تم بها إبلاغ القرار والتعامل معها بدلًا من قانونية ترتيب العقد نفسه، وخلص إلى وجود مؤشرات أولية على وقوع ضرر، بما في ذلك المخاوف المتعلقة بالكرامة الشخصية والضغط النفسي، فضلًا عن التأثيرات الاقتصادية و المتعلقة بالسمعة التي وصفتها المشتكية

التعويضات والمستحقات: تؤكد المتقدمة بالشكوى أن راتبها الأساسي تم سداده طوال مدة العقد، وأشارت إلى أن الدفعة النهائية خُفِّضت بسبب خصومات على مزايا الوجبات والتنقل، غير أن مكتب المحقق لم يتمكن من الوصول إلى سجلات الرواتب للتحقق بشكل مستقل من هذه الخصومات. ويشير مكتب المحقق أن إشعار عدم التجديد ذكر أن المتقدمة بالشكوى لم تعد ملزمة بالحضور إلى العمل، مما يعني أن بعض المزايا المرتبطة بالعمل، مثل التنقل والوجبات، لم تعد سارية. وبناءً على ذلك، لم يحدد مكتب المحقق مؤشرات أولية على وقوع ضرر يتعلق بالتعويضات والمستحقات.

الادعاء بوجود فجوة في فتره تغطية التأمين الصحي الذي يرعاه صاحب العمل: تدعي المشتكية أنه بعد الانتقال من حسن علام للخدمات إلى هيلث اند سيفتي هوم في نوفمبر ٢٠٢٠، لم تُقدَّم لها تغطية التأمين الصحي التي يرعاها صاحب العمل لفترة بعد الانتقال. ويجد مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن المعلومات المتاحة غير كافية لإثبات مؤشرات أولية على وقوع ضرر مادي مرتبط بهذا الادعاء.

المؤشرات الأولية لعدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

استنادًا إلى المعلومات التي تمت مراجعتها، لا يجد مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار للمتطلبات البيئية والاجتماعية ذات الصلة بهذه الشكوى. وتشير المعلومات الأولية إلى أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد وفت بالتزاماتها المتعلقة بالعناية و المراجعة الواجبة بموجب

سياسة الاستدامة، بما في ذلك تحديد المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية، واستخدام خطط العمل التصحيحية لدعم الامتثال لمعايير الأداء. ويعكس سجل الإشراف تواصلًا مستمرًا من المؤسسة والوكالة، بالتنسيق مع الممولين الآخرين، لتحديد ومعالجة تحديات العمال وظروف العمل أثناء انتقال المشروع من مرحلة البناء إلى التشغيل، وشمل ذلك إجراء زيارات للموقع، ومراجعة الوثائق البيئية والاجتماعية وتقارير المراقبة، والتواصل مع المستشارين المستقلين للممولين، والمتابعة المستهدفة مع العملاء وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة إدارة المرافق.

تشير السجلات إلى أنه عندما ظهرت فجوات في القدرات والأداء، بعد انتقال إدارة المرافق ، تواصلت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مع عملائها و الممولين الآخرين لدعم إجراءات تصحيحية ركزت على إدارة القوى العاملة ومعالجة الشكاوى. وعلى الرغم من أن هذه التدابير لم تحل جميع التحديات بالكامل، إلا أنها تعكس نهجًا إشرافيًا استجاب للمخاطر المحددة وكان موجهًا نحو استعادة الامتثال والحفاظ عليه بمرور الوقت.

الرابط آو الصلة المحتملة

نظرًا لأن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لم يجد مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار فيما يتعلق بالمسائل المثارة في الشكوى، فلا يمكن إثبات وجود صلة محتملة بين الأضرار المزعومة وعدم الامتثال.

قرار مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة والخطوات التالية

يقرر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن الشكوى السادسة المتعلقة بمشروع مجمع بنبان للطاقة الشمسية لا تستوفي المعايير اللازمة لفتح تحقيق الامتثال، وقد أُغلِقت الشكوى.

ويشارك المكتب هذا التقرير الخاص بتقييم الامتثال مع مجلس الإدارة، ورئيس مجموعة البنك الدولي، وإدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والشركة، والمتقدمة بالشكوى. كما ينشر المكتب هذا التقرير، بالإضافة إلى رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، على موقعه الإلكتروني.

المقدمة

يهدف مجمع بنبان للطاقة الشمسية، بدعم من تحالف من البنوك ومؤسسات تمويل التنمية، إلى توفير ١٦٥٠ ميغاواط من الطاقة المتجددة من خلال أكبر محطة للطاقة الشمسية في إفريقيا، بما يسهم في دعم النمو الاقتصادي المستدام في مصر. ويقدّم هذا القسم عرضًا شاملاً لاستثمار مؤسسة التمويل الدولية والضمانات المقدّمة من الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في محطات الطاقة بمجمع بنبان، كما يستعرض الشكوى المتعلقة بمشروع بنبان-٦ والمقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، بالإضافة إلى الرد الإداري المشترك الصادر عن كلٍ من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، ويتضمن كذلك جدولًا زمنيًا يوضح مراحل تنفيذ مشروع مجمع الطاقة الشمسية وتطورات الشكوى المقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة.

مشروع مجمع بنبان للطاقة الشمسية، استثمارات مؤسسة التمويل الدولية و ضمانات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

يمتد مجمع بنبان للطاقة الشمسية (مشروع مجمع الطاقة الشمسية)[1] على مساحة ٣٧.٢ كيلومترًا مربعًا، مقسّمة الى ٤١ قطعة أرض، تضمّ ٣٢ منها حاليًا محطات طاقة شمسية عاملة تنقل الكهرباء إلى الشبكة القومية في مصر. وتعود ملكية هذه القطع وتشغيلها إلى شركات طاقة مختلفة. يقع المجمع على بُعد ١٢ كيلومترًا شرق أقرب قرية، وهي بنبان، وعلى بُعد ١٥ كيلومترًا غرب نهر النيل، ونحو ٤٠ كيلومترًا شمال غرب مدينة أسوان في محافظة أسوان بصعيد مصر.

قدّمت مؤسسة التمويل الدولية دعمًا تمويليًا لـ ١٣ محطة طاقة شمسية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، بطاقة إنتاجية تتراوح بين نحو ٢٠ و٥٠ ميغاواط لكل محطة، ضمن استثمارات تمت الموافقة عليها بين يوليو[2] وسبتمبر ٢٠١٧[3] . وقد صُنّفت جميع الاستثمارات ضمن الفئة (ب)، بما يعكس مستوىً متوسطًا من المخاطر البيئية والاجتماعية.[4] وتكوّنت حزمة التمويل المقدّمة من مؤسسة التمويل الدولية عبر المشاريع الثلاثة عشر من ١٦٦.٥ مليون دولار أمريكي في صورة قروض من الفئة ا، و٢٣.٨ مليون دولار أمريكي في صورة قروض من الفئة ج، و١٢ مليون دولار أمريكي كعقود مبادلة أسعار الفائدة، إلى جانب ٤٥٠.٨ مليون دولار أمريكي تم جمعها من خلال قروض موزعة وقروض موازية، ليبلغ إجمالي التمويل نحو ٦٥٣ مليون دولار أمريكي. وشملت هذه الاستثمارات ست مجموعات [5] مختلفة من الرعاة و١٥ جهة راعية للمشاريع، بالإضافة إلى تحالف من الممولين [6] .

تقدّم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات سارية تغطي ١٢ مشروعًا ضمن مجمع بنبان، من بينها ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية. ويبلغ عدد عقود الضمان عبر هذه المشاريع الاثني عشر ٢٢ عقدًا، تغطي رعاة حقوق الملكية والممولين التجاريين ضد المخاطر السياسية، بإجمالي رصيد قائم قدره ٢٤١.٤ مليون دولار أمريكي. أما المشاريع التسعة المتبقية، فيتم تمويلها من خلال تحالف يقوده البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.

إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية للمشروع والهيكل التنظيمي

كلّفت هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة في مصر في عام ٢٠١٥ بإعداد تقييم استراتيجي بيئي واجتماعي [7] لمجمع بنبان للطاقة الشمسية، وذلك بدعم من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية. وأسفر ذلك عن تولّي كلٍّ من مؤسسة التمويل الدولية والبنك الأوروبي لإعادة

---

[1] لأغراض هذا التقرير، يُقصد بمصطلح "مشروع مجمع الطاقة الشمسية" مجمع بنبان للطاقة الشمسية الذي يضم عدة قطع أراضٍ مملوكة ومُشغَّلة من قبل رعاة مختلفين، في حين أن الإشارات في هذا التقرير إلى "المشاريع" أو إلى المشاريع الفردية تشير تحديدًا إلى المشاريع على مستوى القطع الممولة من قبل مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

[2] مشروعات مؤسسة التمويل الدولية رقم ٣٧٦٣٧، ٣٩٧٢٨، ٣٧٥٨٠، ٤٠٠١٩، ٣٧٧١٣، ٣٧٥٩١، ٣٩٩٩٥، ٣٩٩٩٧، ٣٩٧٢٩.

[3] مشروعات مؤسسة التمويل الدولية رقم ٣٧٦٣٣، ٤٠٣٨٦، ٤٠٣٩٠، ٣٧٦٣٦.

[4] تستخدم مؤسسة التمويل الدولية عملية تصنيف بيئي واجتماعي لتعكس حجم المخاطر والآثار المحتملة. وتشير الفئة (ب) إلى «أنشطة أعمال قد تنطوي على مخاطر و/أو آثار بيئية أو اجتماعية سلبية محدودة، تكون قليلة العدد، ومحصورة بالموقع في الغالب، وقابلة للعكس إلى حد كبير، ويمكن معالجتها بسهولة من خلال تدابير التخفيف». وذلك وفقًا لسياسة الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية لعام ٢٠١٢، وسياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية للوكالة الدولية لضمان الاستثمار لعام ٢٠١٣.

[5] عملاء مؤسسة التمويل الدولية: (١) أكسيونا/سويكورب/تي بي إي إيه، (٢) ألكازار، (٣) إنيراي/الشركة الصينية للهندسة الكهربائية الدولية/دي تي، (٤) فينيكس/إنفينيتي، (٥) شابورجي بالونجي، و(٦) طاقة عربية.

[6] بنك التنمية الأفريقي، البنك العربي في البحرين، بنك الاستثمار في البنية التحتية الآسيوي، الاستثمار الدولي البريطاني، البنك الهولندي للتنمية الريادية، البنك الأوروبي العربي، البنك النمساوي للتنمية، البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، صندوق التمويل الفنلندي، صندوق النمو الأخضر، بروباركو (فرنسا)، والبنك الصناعي والتجاري الصيني.

[7] الهيئة القومية للطاقة المتجددة (٢٠١٦)، التقييم الاستراتيجي للبيئة والمجتمع:
https://www.eib.org/attachments/registers/65771943.pdf

الإعمار والتنمية بشكل مشترك قيادة جهود التنسيق بين مؤسسات تمويل التنمية المشاركة في مشروع المجمع الشمسي، بهدف وضع نهج موحّد ومتّسق لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية الرئيسية.

أسفر ذلك بدوره عن إنشاء جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان[8]، وهي هيئة غير حكومية يديرها ممثلون عن رعاة مشروع المجمع الشمسي، وتضم غالبية مطوّري المشاريع [9] بهدف معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية بطريقة منظّمة. وبالتنسيق مع هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة والشركة المصرية لنقل الكهرباء، قامت الرابطة بتعيين شركة لإدارة المرافق لتنسيق وإدارة الأنشطة على مستوى الموقع بالكامل في مجمع بنبان للطاقة الشمسية. ويرتبط عملاء مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار باتفاقيات تعاقدية مع رابطة مطوّري بنبان، التي تتعاقد بدورها مع شركة إدارة المرافق، ويساهم كل عميل من عملاء مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بحصة من التكاليف المرتبطة بشركة إدارة المرافق.

عينت جمعية مستثمرى الطاقة الشمسية ببنبان شركتي إدارة المرافق حتى الآن: واحدة لمرحلة بناء المشروع، والأخرى لمرحلة التشغيل والصيانة. خدمت شركة حسن علام للخدمات كشركة إدارة المرافق خلال مرحلة البناء، وانتهى عقدها في نوفمبر ٢٠٢٠. وفي نفس الشهر، عينت جمعية مطوّري مجمع بنبان للطاقة الشمسية شركة هيلث آند سيفتي هوم كشركة إدارة المرافق لمرحلة التشغيل والصيانة بموجب عقد متعدد السنوات[10].

تعمل شركة إدارة المرافق كآلية مركزية لتنسيق وإدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية والصحية على مستوى مجمع الطاقة الشمسية بأكمله، وفق ترتيبات إدارة الموقع الشاملة التي تم وضعها. وتشمل مسؤولياتها تطوير وتنفيذ وصيانة نظام متكامل لإدارة البيئة والاجتماعية والصحة والسلامة [11] ، بما يتوافق مع المعيار الأول لأداء[12] مؤسسة التمويل الدولية والمعايير الدولية ذات الصلة

تتضمن صلاحيات شركة إدارة المرافق إعداد وتنفيذ خطط واستراتيجيات إدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية على مستوى الموقع بالكامل. وتشمل هذه الخطط، من بين مجالات أخرى، إدارة علاقات العمال والقوى العاملة، وإدارة الأمن، وتقييم وإدارة مخاطر المرور، والصحة والسلامة المهنية، والاستجابة الطبية والطوارئ والحريق، وإدارة النفايات، وأمن الموقع. كما تتحمل شركة إدارة المرافق مسؤولية إدارة جوانب من آليات الشكاوى الخاصة بالعمال والمجتمع[13] ، وإجراء التواصل مع أصحاب المصلحة على مستوى المجمع، ودعم التطبيق المتسق لمتطلبات البيئة والمجتمع والصحة والسلامة عبر جميع المطورين والمقاولين والمقاولين الفرعيين.

عملت شركة استشارية خارجية كمستشار مستقل للجوانب البيئية والاجتماعية لمجموعة الممولين، وتولت مسؤولية مراقبة الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى كل مشروع على حدة وعلى مستوى المجمع بأكمله، بما في ذلك متابعة أدوار مالكي حقوق الملكية الداعمين لمشغلي المحطات، وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، وشركة إدارة المرافق. وأجرت الشركة الاستشارية زيارات ميدانية للرصد والمتابعة خلال مرحلتي ما قبل الاستثمار والبناء، حيث جرت الزيارة الرابعة عشرة في مايو ٢٠٢٢ وركّزت على مرحلة التشغيل بعد انتقال إدارة المرافق إلى شركة هيلث آند سيفتي هوم.

استعانت جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان منذ ديسمبر ٢٠٢٤ بشركة استشارية متخصصة في الجوانب البيئية والاجتماعية لدعم إشرافها على أداء شركة إدارة المرافق في هذا المجال، من خلال تقديم خدمات استشارية ورقابية وبناء القدرات، بما في ذلك دعم إدارة

[8] تشير وثائق المشروع السابقة، بما في ذلك تقارير تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية، إلى جمعية المطورين باسم جمعية مطوري بنبان. أما الوثائق اللاحقة فتشير إلى نفس الجهة باسم جمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان.

[9] يتم الإشارة إلى كيانات المشروع في مجمع بنبان للطاقة الشمسية في مستندات مختلفة بصفتها عملاء أو رعاة أو مطورين حسب السياق. في هذا التقرير، يُقصد بـ "العميل" الشركة المستثمَرة أو حامل الضمان لدى مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (أي شركة المشروع). ويشير مصطلح "الرعاة" إلى مالكي الأسهم وراء شركات المشروع، الذين يمتلكون أدوار الحوكمة واتخاذ القرار، ويكونون مسؤولين عن ضمان الامتثال من خلال الترتيبات التعاقدية والرقابية. ويُستخدم مصطلح "المطورون" كمصطلح جماعي عند الإشارة إلى المجموعة الأوسع من شركات المشروع والرعاة الذين يعملون على مستوى المجمع.

[10] كان من المقرر أن ينتهي عقد هيلث آند سيفتي في نوفمبر ٢٠٢٥، وقد تم لاحقًا تمديده لمدة ستة أشهر.

[11] تشير وثائق مؤسسة التمويل الدولية لمجمع بنبان للطاقة الشمسية، بما في ذلك تقارير تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية وبرامج العمل البيئية والاجتماعية، إلى نظام إدارة البيئة والصحة والسلامة الاجتماعية، وهو ما يوافق المصطلح المعروف بنظام إدارة البيئة والصحة والسلامة وفقًا للمعيار الأول لمؤسسة التمويل الدولية.

[12] معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية (٢٠١٢). متاحة على:
https://www.ifc.org/en/insights-reports/2012/ifc-performance-standards

[13] يعمل مركز إدارة الشكاوى ضمن إطار عمل متعدد المستويات لإدارة الشكاوى في مجمع بنبان للطاقة الشمسية من خلال دعم التنسيق على مستوى الموقع، وإدارة قنوات الشكاوى على مستوى المجمع، والحفاظ على آلية شكاوى منفصلة لموظفيه.

الشكاوى وتعزيز الإجراءات البيئية والاجتماعية على مستوى الموقع. وتقوم الشركة الاستشارية بتقديم تقاريرها إلى جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، التي ترفع بدورها تقارير ربع سنوية إلى شركات المشاريع الفردية، بينما تواصل مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار التفاعل والتواصل مع عملائها والإشراف عليهم عبر تقارير المراقبة السنوية والزيارات الميدانية.

اتّفقت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على أن تعتمد الوكالة على مؤسسة التمويل الدولية في تنفيذ العناية الواجبة البيئية والاجتماعية ومتابعة المشاريع المشتركة، وكذلك في تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية على مستوى مجمع الطاقة الشمسية، تماشيًا مع سياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية الخاصة بالوكالة [14]. ونظرًا لتشابه المشاريع الفردية التي تدعمها كل من الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ومؤسسة التمويل الدولية، جاءت ملخصات المراجعة البيئية والاجتماعية [15]وخطط العمل البيئية والاجتماعية المُعدّة لكل استثمار وضمان متسقة إلى حد كبير.

تعامل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مع شكاوى مجمع بنبان للطاقة الشمسية

تلقّى مكتب المحقق حتى تاريخه عدد ٢٥ شكوى تتعلق بمجمع بنبان للطاقة الشمسية[16]، واعتُبرت ثماني شكاوى منها مستوفية للمعايير وسُجّلت كشكاوى رسمية لدى المكتب عند نشر تقرير تقييم الامتثال هذا. وأُحيلت الشكاوى الثماني المؤهلة في البداية إلى وظيفة تسوية النزاعات التابعة لمكتب المحقق عقب عملية التقييم التي يجريها المكتب. وتوصّل المكتب إلى تسوية ناجحة لأربع شكاوى - بنبان-٠٣، بنبان-٠٤، بنبان-٠٥، وبنبان-٠٧ - من خلال الوساطة ، في حين لا تزال شكوى بنبان-٠١ ضمن مسار تسوية النزاعات.

تُعد هذه الشكوى، بنبان-٠٦، الثانية التي يتم النظر فيها من قبل وظيفة الامتثال في مكتب المحقق. وكانت الشكوى بنبان-٠٢ الأولى التي أُحيلت إلى الامتثال قد أُغلِقت في مرحلة التقييم في سبتمبر ٢٠٢٥. بالإضافة إلى ذلك، تم إحالة الشكوى الثامنة المؤهلة المتعلقة بهذا المشروع - شركة الصبح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، ورايزينج صن إنرجي-٠١ - إلى وظيفة الامتثال بمكتب المحقق في نوفمبر ٢٠٢٥.[17]

شكوى بنبان-٠٦

تقدمت موظفة في شركة هيلث آند سيفتي هوم بالشكوى المعروفة باسم بنبان-٠٦ في سبتمبر ٢٠٢٢، وادعت فيها تعرضها للفصل غير المبرر وعدم تجديد عقد عملها محدد المدة، بالإضافة إلى عدم دفع كامل التعويضات والمستحقات المرتبطة بانتهاء فترة عملها. وعلى الرغم من أن الشكوى تتعلق بموظفة لدى شركة إدارة المرافق، أخذ مكتب المحقق في تحليله لهذا التقرير بعين الاعتبار عدة مشاريع مدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في مجمع بنبان للطاقة الشمسية. وتعاقدت جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان مع شركة إدارة المرافق هيلث آند سيفتي هوم لأداء وظائف تشغيلية وإدارية شاملة على مستوى الموقع نيابة عن شركات المشاريع، بما في ذلك إدارة العمال والتعامل مع الشكاوى. ونظرًا لاعتماد مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على تلك الترتيبات الشاملة على مستوى الموقع كجزء من إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والإشراف على كل مشروع،

---

[14] سياسة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية، الفقرة ٦. متاحة على:
https://www.miga.org/sites/default/files/archive/Documents/Policy_Environmental_Social_Sustainability.pdf

[15] تكشف مؤسسة التمويل الدولية عن ملخص لنتائج مراجعتها وتوصياتها لكل مشروع مقترح من الفئة أ والفئة ب، ويُعرف هذا الملخص باسم ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية.

[16] في وقت النشر، اختار ١٧ من الشاكين المعنيين التعامل مباشرة مع مؤسسة التمويل الدولية لطلب حل مبكر قبل أن تبدأ آلية الشكاوى لمكتب المحقق بتحديد الأهلية. لمزيد من المعلومات حول باقي حالات بنبان، يُرجى الرجوع إلى الروابط التالية:
https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-01
https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-02
https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-03
https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-04
https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-05
https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-06
https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-07
https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-al-subh-solar-power-sunrise-energy-and-rising-sun-energy-01

[17] راجع صفحة حالات مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة: الصبح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي-٠١.
https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-al-subh-solar-power-sunrise-energy-and-rising-sun-energy-01

اعتبر مكتب المحقق أن القضايا البيئية والاجتماعية الناشئة على مستوى شركة إدارة المرافق ذات صلة بجميع المشاريع المدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في المجمع.

في أكتوبر ٢٠٢٢، اعتبر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة الشكوى مؤهلة و مستوفية للمعايير وأجرى تقييمًا لها. وبعد أن وافقت المشتكية وممثلو جمعية مستثمري بنبان للطاقة الشمسية على المشاركة في عملية وساطة طوعية من مكتب المحقق لمعالجة قضايا الشكوى، تم إحالة القضية إلى وظيفة تسوية النزاعات التابعة للمكتب. اختتمت عملية تسوية النزاعات في أكتوبر ٢٠٢٥ دون التوصل إلى اتفاق، وتم تحويل القضية في نفس الشهر إلى وظيفة الامتثال بمكتب المحقق لتحديد ما إذا كان ينبغي إجراء تحقيق بشأن أداء مؤسسة التمويل الدولية البيئي والاجتماعي فيما يتعلق بالمسائل المذكورة في الشكوى.[18]

وفقًا لسياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة [19]، شارك المكتب الشكوى مع آليات المساءلة المستقلة التابعة لبقية مؤسسات التمويل الدولية الداعمة للمشاريع في مجمع الطاقة الشمسية. وقد قررت آلية المساءلة المستقلة للبنك الإفريقي للتنمية[20] أن يتم التعامل مع القضية من خلال وظيفة مراجعة الامتثال الخاصة بها [21] ، وفي مارس ٢٠٢٣ أتمت تقييم أهليّة مراجعة الامتثال، وهو تقييم مشابه لتقييم الامتثال الذي يجريه مكتب المحقق. وأوصت الآلية مجلس إدارتها بفتح مراجعة امتثال مماثلة لتحقيق امتثال مكتب المحقق لهذه القضية [22] . وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم ترد تحديثات إضافية بشأن الشكوى على الصفحة الإلكترونية لآلية المساءلة المستقلة للبنك الإفريقي للتنمية.

أبلغت ايضا آلية المساءلة المستقلة لصندوق المناخ الأخضر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بأنها تلقت نفس الشكوى المتعلقة بمسائل العمالة من المشتكية ، بالإضافة إلى قضايا إضافية تتعلق بالمجتمع المحلي. ووفقًا لموقع آلية المساءلة المستقلة لصندوق المناخ الأخضر الإلكتروني، توصلت الأطراف إلى اتفاق لحل المشكلة [23]. ومع ذلك، في يوليو ٢٠٢٤، وبعد أن أصبح من غير الممكن متابعة تنفيذ الاتفاق، تم إحالة الشكوى إلى مراجعة الامتثال. وفي سبتمبر ٢٠٢٤، وجدت عملية تقييم امتثال الآلية للشكوى وجود أدلة أولية على آثار سلبية وعدم امتثال لسياسات وإجراءات التشغيل الخاصة بصندوق المناخ الأخضر، مما أدى إلى بدء تحقيق امتثال[24]. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تنشر الآلية تقرير تحقيق الامتثال الخاص بها[25].

ملخص الشكوى

يلخص هذا القسم شكوى بنبان-٠٦ المرفقة بهذا التقرير كملحق ١، بالإضافة إلى المعلومات الإضافية التي تلقاها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة من المشتكية بعد تحويل الشكوى إلى وظيفة الامتثال.ويعكس نطاق القضايا التي جرى تناولها في هذا تقييم الامتثال المسائل التي تم تحديدها وتوضيحها خلال مراحل التقييم وتسوية النزاعات وتقييم الامتثال، وذلك من خلال التواصل المستمر لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مع المشتكية.

تم تقديم الشكوى في سبتمبر ٢٠٢٢ من قبل موظفة تعمل لدى شركة هيلث اند سيفتي هوم كقائدة لفريق التواصل المجتمعي. عملت المشتكية في شركة إدارة المرافق بمجمع بنبان للطاقة الشمسية من نوفمبر ٢٠١٨ حتى نوفمبر ٢٠٢١، حيث بدأت بالعمل لدى شركة

---

[18] تم توثيق انتهاء مرحلة حل النزاع في تقرير حل النزاع الصادر عن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة والمنشور في ٢٧ أكتوبر ٢٠٢٥.

[19] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١: الفقرة ١٦٩.

[20] إذا كان مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على علم بأن منظمات أخرى قد مولت أو ضمنت مشروعًا موضوع شكوى لدى المكتب، يقوم المكتب بإخطار تلك المنظمات بوجود الشكوى، وذلك رهناً بموافقة الشاكي وبالأحكام المعمول بها لحماية السرية.

[21] مزيد من المعلومات حول آلية الاستئناف المستقلة في حالة بنك التنمية الأفريقي متاحة على:
https://irm.afdb.org/en/complaint-form/benben-photovoltaic-solar-park-egypt

[22] تقييم أهلية مراجعة الامتثال لآلية الاستئناف المستقلة في بنك التنمية الأفريقي، مارس ٢٠٢٣، متاح على:
https://bit.ly/46UD8v6

[23] اتفاقية حل المشكلات ضمن آلية الاستئناف المستقلة لصندوق المناخ الأخضر هي اتفاقية طوعية مُيسّرة بين الشاكين والأطراف المعنية بالمشروع تهدف إلى معالجة المخاوف المثارة.

[24] مزيد من المعلومات حول آلية الاستئناف المستقلة في حالة صندوق المناخ الأخضر متاحة على:
https://irm.greenclimate.fund/case/c0009-egypt

[25] كان من المتوقع أن تُختتم مرحلة التحقيق في الامتثال في ١٥ ديسمبر ٢٠٢٥:
https://irm.greenclimate.fund/sites/default/files/case/c0009-egypt-irm-second-extension-time-decision-compliance-review.pdf

حسن علام للخدمات [26] من نوفمبر ٢٠١٨ حتى نوفمبر ٢٠٢٠، ثم انتقلت للعمل لدى هيلث اند سيفتي هوم من نوفمبر ٢٠٢٠ حتى نوفمبر ٢٠٢١.

وفقًا لما أفادت به المشتكية، عرضت عليها شركة هيلث اند سيفتي هوم عقدًا جديدًا محدد المدة لمدة عام واحد تقريبًا قبل شهرين من انتهاء عقدها الحالي في نوفمبر ٢٠٢١. وتذكر المشتكية أن العقد المقترح لم يحدد مسؤولياتها أو راتبها أو مزاياها، وكان مختلفًا عن عقدها السابق الذي كان يحدد بوضوح دورها وشروط التوظيف. وبعد طلبها توضيحًا، ذكرت المشتكية أنها تعرضت للفصل غير المبرر من عملها وتم إبلاغها بأن عقدها مع هيلث اند سيفتي هوم لن يتم تجديده [27] . وتشير المشتكية إلى أنها لم تُخطر شخصيًا بقرار عدم التجديد مسبقًا، بل تم نشره علنًا في المنطقة الإدارية المشتركة (أحد جدران الكارافان) فور طلبها توضيح شروط عقد التجديد.

تؤكد المشتكية أيضًا أن المبلغ الذي تم دفعه لها بعد قرار عدم تجديد عقدها لم يتوافق بالكامل مع ما كانت تعتقد أنها مستحقة الحصول عليه من راتب ومستحقات للفترة المتبقية من العقد. كما تدعي وجود فجوات في المزايا المتعلقة بالعمل خلال فترة توظيفها لدى شركة هيلث اند سيفتي هوم.

وتُعرض مزيد من التفاصيل حول قضايا الشكوى في القسم ٣، الذي يوضح تحليل تقييم الامتثال الذي أجراه مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة .

الرد الإداري المشترك لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

يؤكد الرد المشترك لكلٍ من إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (انظر الملحق ٢) أنهما بذلتا جهودًا كبيرة للإشراف على الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى المشروع وعلى مستوى مجمع الطاقة الشمسية، بالتنسيق مع مؤسسات التمويل التنموية الأخرى الداعمة لمشاريع المجمع. وتماشيًا مع سياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية [28] ، تؤكد مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أنه، رغم أن مسؤولية إدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية تقع على عاتق العميل، فإنهما تسعيان من خلال إجراءات المراجعة الواجبة والمتابعة والإشراف إلى ضمان تنفيذ الأنشطة الممولة وفقًا لمعايير الأداء البيئية والاجتماعية الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية.[29]

وفقًا لما أفادت به مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، فإن الإشراف على الجوانب البيئية والاجتماعية على مستوى كل مشروع وعلى مستوى المجمع مستمر منذ مرحلة ما قبل الاستثمار و المراجعة الواجبة، ويشمل زيارات ميدانية منتظمة [30] ، ومراجعة نظم وإجراءات الإدارة البيئية والاجتماعية، والتواصل مع جمعية مستثمري بنبان للطاقة الشمسية وشركة هيلث آند سيفتي هوم. وأشارت المؤسستان إلى أنه تم تنفيذ زيارات إشراف إضافية في سبتمبر ٢٠٢٢، ويناير و يونيو ونوفمبر ٢٠٢٣، وديسمبر ٢٠٢٤، ويوليو وسبتمبر ٢٠٢٥. وكجزء من هذه الزيارات، ذكرت أنهما قاما بمراجعة الوثائق المتعلقة بأنظمة الإدارة البيئية والاجتماعية، ودعمت مطوري محطات الطاقة في الموقع لتعزيز إشراف جمعية مستثمري بنبان للطاقة الشمسية على إدارة هيلث آند سيفتي هوم للمخاطر البيئية والاجتماعية. وعند تحديد فجوات في الأداء البيئي والاجتماعي تتعلق بالعمال وظروف العمل وإدارة الشكاوى، أفادت المؤسستان بأنهما قد عززت أنشطة الإشراف، وشجعت على تطبيق الممارسات الدولية الجيدة في الصناعة، ودعمت إعداد وتنفيذ إجراءات تصحيحية.

تشير مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى أن شركة هيلث آند سيفتي هوم ومقاوليها الفرعيين يوظفون العمال بموجب عقود عمل محددة المدة لمدة عام واحد قابلة للتجديد، وذلك بما يتماشى مع قانون العمل المصري. ويتلقى جميع العمال عقودًا

---

[26] تم التعاقد مع شركة إدارة المرافق من قبل جمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان خلال مرحلة الإنشاء.

[27] تقرير تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة (بنبان-٠٦):
https://www.cao-ombudsman.org/sites/default/files/downloads/Benban%2006%20CAO%20Assessment%20Report%20English.pdf

[28] سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية (٢٠١٢). متاحة على:
https://www.ifc.org/en/insights-reports/2012/publications-policy-sustainability-2012

[29] معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية (٢٠١٢). متاحة على:
https://www.ifc.org/en/insights-reports/2012/ifc-performance-standards

[30] تم إجراء بعض الزيارات افتراضيًا (عن بعد) خلال جائحة كوفيد-١٩.

مكتوبة، ويتم تسجيلهم لدى جهات التأمينات الاجتماعية، كما يتم توفير خدمات التأمين الصحي لهم. وأفادت مؤسسة التمويل الدولية بأنه خلال زيارة الإشراف والمتابعة التي أُجريت في يناير ٢٠٢٣، كان العمال الذين تمت مقابلتهم على دراية عامة بشروط وأحكام عملهم، رغم أن بعضهم أبدى لبسًا و اختلاطا بشأن الفرق بين الفصل من العمل وعدم تجديد العقود محددة المدة.

وكنتيجة لزيارة الإشراف والمتابعة التي أُجريت في يناير ٢٠٢٣، أفادت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بأنهما أبلغت عملاءها، وتواصلت مباشرةً مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث آند سيفتي هوم، بضرورة توضيح عدد من المسائل ذات الصلة بهذه الشكوى. وشملت هذه المسائل ما يلي: (١) تحديد الأدوار والمسؤوليات لكل من جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث آند سيفتي هوم فيما يتعلق بظروف العمل، والأجور، وإدارة الشكاوى؛ (٢) الإجراءات المعتمدة ضمن آلية التظلمات العمالية وتقديم الشكاوى لدى شركة هيلث آند سيفتي هوم لمعالجة الشكاوى المتعلقة بالعقود وغيرها من قضايا العمل؛ (٣) الشروط والأحكام المطبقة على العقود محددة المدة. كما أوصت مؤسسة التمويل الدولية شركة هيلث آند سيفتي هوم بوضع خطة منظمة للتواصل المستمر مع ممثلي العمال عبر مختلف الوظائف والمستويات، بهدف معالجة المخاوف بشكل استباقي قبل أن تتطور إلى شكاوى رسمية.

وأفادت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار كذلك أنه في إطار دعمهما للمطورين، نظّمت مؤسسة التمويل الدولية ورشة عمل لبناء القدرات في منتصف عام ٢٠٢٣ ركّزت على قانون العمل المصري ومتطلبات العملاء بموجب معيار الأداء رقم ٢ الخاص بمؤسسة التمويل الدولية: العمل وظروف العمل. كما أوصت مؤسسة التمويل الدولية جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان بالاستعانة باستشاري جديد في الجوانب البيئية والاجتماعية يتمتع بخبرة في قضايا العمل في السياق المصري. ووفقًا لمؤسسة التمويل الدولية، وبحلول نهاية عام ٢٠٢٣، كانت شركة هيلث آند سيفتي هوم قد عززت تواصلها مع العمال من خلال استبيانات تدرس مدى رضا العاملين، وجلسات تدريب، وزيادة التفاعل والتواصل على مستوى الموقع، كما أنشأت لجنة للعمال تضم ممثلين عن هيلث آند سيفتي هوم ومقاوليها الفرعيين لمناقشة القضايا المتعلقة بالعمل.

في الوقت ذاته، تُقرّ مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أنه رغم التقدم الذي تم رصده، لا تزال هناك تحديات في إدارة شركة هيلث آند سيفتي هوم لشؤون العمال وظروف العمل. وتشير مؤسسة التمويل الدولية إلى أنه خلال آخر زيارة إشراف أُجريت في سبتمبر ٢٠٢٥، أثّرت التغييرات في بعض المناصب الرئيسية - بما في ذلك استبدال المسؤول الاجتماعي لدى الاستشاري البيئي والاجتماعي من الطرف الثالث، ومسؤول الامتثال العمالي والتظلمات في شركة هيلث آند سيفتي هوم - سلبًا على إدارة قضايا العمال وآليات الشكاوى. وتذكر مؤسسة التمويل الدولية أنه تم إثارة هذه المخاوف مع المطورين الذين تمولهم في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وأنه تم الاتفاق على إجراءات محددة بإطار زمني لمعالجة الفجوات التي تم تحديدها في الأداء البيئي والاجتماعي لشركة هيلث آند سيفتي هوم.

رد العميل

لم يتلقَّ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بيانًا أو رد من جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان في إطار عملية تقييم الامتثال

الجدول الزمني لإنشاء مجمع بنبان للطاقة الشمسية والشكوى بنبان-٠٦

امتد إنشاء مجمع بنبان للطاقة الشمسية على مدار عدة سنوات، بدءًا بموافقات مجلس إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، وتوقيع معظم الاتفاقيات القانونية المتعلقة بالمشاريع في يونيو ٢٠١٧، وتلا ذلك مرحلة البناء، وصولًا إلى التشغيل التجاري الكامل بحلول نوفمبر ٢٠١٩.

صورة ١: الجدول الزمني للمشروع والشكوى بنبان-٠٦

إجراءات مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان	إجراءات و عمليات مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون

الاستثمار	الأنظمة
يوليو – سبتمبر ٢٠١٧ اعتمدت مؤسسة التمويل الدولية التمويل لـ ١٣ مشروعًا للطاقة الشمسية في بنبان بإجمالي يقارب ٦٥٣ مليون دولار أمريكي، بينما قدمت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات تغطي ١٢ مشروعًا نشطًا بإجمالي يقارب ٢٤٢ مليون دولار أمريكي.	
فبراير ٢٠١٨ بدء أعمال البناء في مجمع بنبان للطاقة الشمسية	
نوفمبر ٢٠١٩ انتهاء أعمال البناء	
نوفمبر ٢٠٢٠ استبدال شركة إدارة المرافق بشركة إدارة مرافق التشغيل والصيانة (هيلث اند سيفتي هوم)	
	يونيو – ديسمبر ٢٠٢٢ تلقى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة سبع شكاوى من موظفين أفراد، ومجموعات من العمال، وأصحاب المصلحة المحليين، بما في ذلك شكوى بنبان-٠٦ في سبتمبر.
	أكتوبر ٢٠٢٢ وجدت شكوى بنبان-٦ مؤهله للنظر فيها وبدأ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة عملية التقييم.
	مارس ٢٠٢٣ اكتمل تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة وبدأت عملية الحوار الطوعي لتسوية النزاع
	أكتوبر ٢٠٢٥ تم تحويل القضية إلى وظيفة الامتثال بمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بعد الفشل في حل النزاع أو الوصول لاتفاق بين المشتكية وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان / هيلث اند سيفتي هوم
نوفمبر ٢٠٢٥ تلقى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على شكوى بنبان-٠٦.	

نطاق ومنهجية تقييم الامتثال

يقتصر نطاق تقييم الامتثال [31] هذا على القضايا المثارة في الشكوى [32] ، كما تم توضيحها من خلال عمليات التقييم[33] ، وتسوية النزاع[34] ، وتقييم الامتثال الذي أجراه مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة. يشمل التقييم مراجعة أولية للمعلومات المتاحة، ولا يؤدي هذا التقييم إلى أي استنتاجات نهائية حول وقوع ضرر أو عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار[35] ، ولكنه يوفر تحليلًا للمعايير الثلاثة اللازمة لتحديد ما إذا كان ينبغي الشروع والبدء في تحقيق امتثال من قبل مكتب المحقق. وتشمل هذه المعايير[36] :

1. ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على وقوع ضرر أو احتمال وقوع ضرر؛
2. ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لم تمتثل لسياساتها البيئية والاجتماعية؛
3. ما إذا كان الضرر المزعوم مرتبطًا بشكل معقول بعدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار المحتمل.

يعتمد قرار تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على هذه المعايير التقييمية واعتبارات أخرى ذات صلة واردة في سياسة المكتب. بالنسبة لهذه القضية، شمل التقييم مراجعة أولية للمعلومات التالية:

- الوثائق المتعلقة بالشكوى، وتقرير التقييم الخاص بمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ، ورد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار[37] ؛
- الوثائق الخاصة بالمشروع التي شاركتها مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار والمتاحة على مواقعها الإلكترونية؛
- المعلومات التي تم جمعها من خلال المناقشات مع المشتكية وموظفي مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار؛ و
- الوثائق ذات الصلة الأخرى المتاحة للعامة.

يعرب مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة عن تقديره لجميع الأطراف المذكورة في هذا التقرير التي شاركت وجهات نظرها والمعرفة التي لديها و وقتها مع الفريق الخاص بالامتثال في مكتب المحقق.

تحليل تقييم الامتثال لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لقضايا الشكوى

يعرض مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في هذا القسم تحليل واستنتاجات بشأن قضايا الشكوى المتعلقة بمشروع بنبان-٠٦، كما أثارتها الموظفة السابقة في شركة هيلث اند سيفتي هوم، وفقًا لما تم توضيحه من خلال عمليات التقييم، وتسوية النزاعات، وتقييم الامتثال التي أجراها المكتب. ويستند التحليل إلى الشكوى، ورد الإدارة المشتركة الصادر عن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، بالإضافة إلى الوثائق والمعلومات المتاحة، ليحدد المؤشرات الأولية على وقوع ضرر محتمل أو عدم امتثال محتمل من جانب مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، وما إذا كانت الأضرار المزعومة مرتبطة بشكل معقول بأي حالات عدم امتثال.

---

[31] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١: الفقرة ٨٨.
[32] انظر الملحق ١.
[33] تقرير تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة:
https://www.cao-ombudsman.org/sites/default/files/downloads/Benban%2006%20CAO%20Assessment%20Report%20English.pdf
[34] تقرير حل النزاع لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة:
https://www.cao-ombudsman.org/sites/default/files/downloads/CAO-ConclusionReport_Benban%2006_ENG-OCT2025.pdf
[35] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١: الفقرة ٩٤.
[36] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١: الفقرة ٩٤.
[37] رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، انظر الملحق ٢.

تعرّف سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة الضرر بأنه «أي أثر بيئي أو اجتماعي سلبي جوهري يصيب الأشخاص أو البيئة وينتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن المشروع أو أي مشروع فرعي» [38] . وتحدد وجود مؤشر أولي على الضرر عندما تُسفر المراجعة الأولية للمعلومات المتاحة خلال مرحلة التقييم عن إثارة قلق معقول أو ذي مصداقية بشأن وقوع ضرر أو احتمال وقوعه بشكل معقول. ولا يُعد ذلك إثباتًا لوقوع الضرر، إذ يمكن التوصل إلى مثل هذا الاستنتاج فقط من خلال إجراء تحقيق الامتثال[39].

الفصل التعسفي الغير عادل ، وعدم تجديد العقد، وعدم سداد التعويضات والمستحقات

التحليل الأولي للضرر

تفيد المعلومات المتاحة أن المشتكية كانت موظفة متعاقدة سابقًا مع شركة إدارة المرافق ضمن مشروع مجمع بنبان للطاقة الشمسية من خلال شركة هيلث اند سيفتي هوم، بموجب عقد عمل محدد المدة لمدة عام واحد، من ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠ حتى ٢٣ نوفمبر ٢٠٢١. وخضع عقد العمل لأحكام قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣، وتم تنظيمه كعقد محدد المدة قابل للتجديد، شريطة توافر الإرادة المتبادلة بين الطرفين وإبرام عقد مكتوب جديد[40]. ونص العقد صراحةً على أن لشركة هيلث اند سيفتي هوم سلطة تقديرية في عدم تجديد العقد عند انتهاء مدته، وأنه لا يترتب للعامل أي حق مكتسب في الاستمرار في العمل بعد انقضاء مدة العقد، ما لم يقرر صاحب العمل تجديده. ويظل النظر في ما إذا كانت وقائع الحالة تدل علي مؤشرات أولية على وقوع ضرر أو إخلال بالإجراءات أو بالضمانات الواجبة التطبيق.

تلقت المشتكية في ١٩ سبتمبر ٢٠٢١، أي قبل نحو شهرين من انتهاء مدة عقدها، رسالة عبر البريد الإلكتروني من إدارة الموارد البشرية بشركة هيلث اند سيفتي هوم تضمنت عرضًا لعقد عمل جديد محدد المدة لمدة سنة واحدة. واشتملت الرسالة على وجوب توقيع العقد وإعادته في موعد أقصاه ٢٢ سبتمبر ٢٠٢١، مع التنبيه إلى أن عدم القيام بذلك سيُعدّ مؤشرًا على عدم الرغبة في تجديد علاقة العمل. أفادت المشتكية بأنه بعد مراجعة العقد المقترح، تبيّن لها أنه لا يتضمن وصفًا لمهامها الوظيفية، ولا يحدد بوضوح الشروط الأساسية للتوظيف، بما في ذلك الراتب والمزايا المستحقة [41]. وأشارت أيضًا إلى احتواء العقد على نقاط رأت أنها غير واضحة أو ملتبسة، بما في ذلك النص على فترة اختبار جديدة، و بند يجيز لشركة هيلث اند سيفتي هوم إنهاء العقد فورًا ودون تعويض في حال وقوع إخلال غير محدد او مشروح بشكل واضح.

أرسلت المشتكية في ٢٢ سبتمبر ٢٠٢١ رسالة بريد إلكتروني إلى مدير العمليات بشركة هيلث اند سيفتي هوم تطلب إيضاحات بشأن هذه المسائل، بما في ذلك عدم إدراج الشروط الأساسية للتوظيف ووجود نقاط غير واضحة في عقد التجديد المقترح. وأفادت المشتكية بأنها لم تتلقَّ أي رد على هذا الطلب.

تفيد المشتكية بأنها علمت بعد ذلك بفترة وجيزة بأنه تم تعليق إشعار بعدم تجديد العقد على أحد الجدران في المنطقة الإدارية أو منطقة العمل المشتركة بالموقع (أحد جدران الكارافان)، متضمنًا اسمها إلى جانب اسم عامل آخر[42]. وأشارت إلى أن هذا الإجراء تم في وقت كانت تعمل فيه أثناء زيارة خارج الموقع (مأمورية)، وأنها لم تتلقَّ أي إخطار مباشر من شركة هيلث اند سيفتي هوم بشأن عدم تجديد عقدها

نصّ الإشعار المعلّق على أن عمل المشتكية مع شركة هيلث اند سيفتي هوم سينتهي عند انتهاء عقدها الحالي في ٢٣ نوفمبر ٢٠٢١، وأنها ستتلقى مستحقاتها المالية حتى نهاية فترة العقد وفقًا للقواعد والإجراءات المعمول بها. وأفادت المشتكية أنها أُبلغت فور تعليق الإشعار بأنها لم تعد ملزمة بالحضور إلى العمل، وأنه لا يُسمح لها بدخول المنشأة لبقية فترة العقد.

تفيد المشتكية بأنها شعرت بالإهانة والانزعاج نتيجة تعليق اسمها وحالة توظيفها على نحو عام بهذا الشكل في مكان العمل.

---

[38] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١، قائمة المصطلحات.

[39] في هذا الصدد، تنص الفقرة ٩٤ من سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على أن «عملية التقييم لا تؤدي إلى إصدار حكم نهائي بشأن امتثال مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار لسياساتها البيئية والاجتماعية أو الأضرار ذات الصلة. ويمكن لمكتب المحقق/المستشار إجراء هذه التقييمات فقط في سياق التحقيق».

[40] تشير المعلومات المتاحة حول قانون العمل لعام ٢٠٠٣ إلى أن أصحاب العمل غير ملزمين بإعطاء إشعار مسبق عند عدم تجديد عقد محدد المدة.

[41] تم تقديم الأدلة الداعمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة.

[42] تم تقديم الأدلة الداعمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة.

أفادت المشتكية لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بأنها تلقت لاحقًا خطابًا مكتوبًا على عنوان منزلها يفيد بعدم تجديد عقدها. وذكر الخطاب، بحسب المشتكية، أنها ستتلقى راتبها كاملًا عن الشهرين المتبقيين من فترة العقد، وأنه لا لم يعد مطلوب منها الاستمرار في الحضور إلى العمل.

أكدت المشتكية أنها استلمت الراتب حتى نهاية فترة العقد. ومع ذلك، أفادت بأن الدفعة الأخيرة خُفضت بسبب خصومات طُبقت على مستحقات الوجبات والنقل. ولم يكن لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إمكانية الوصول إلى مستندات الرواتب أو قسائم المدفوعات للتحقق بشكل مستقل من أساس أو طريقة حساب هذه الخصومات.

أفادت المشتكية لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن تغطية التأمين الصحي برعاية صاحب العمل لم تُوفّر لها خلال الفترة من ٢٥ نوفمبر ٢٠٢٠ حتى ١١ أبريل ٢٠٢١، عقب انتقال إدارة مجمع الطاقة الشمسية من شركة حسن علام إلى شركة هيلث اند سيفتي هوم في نوفمبر ٢٠٢٠. ولم يتمكن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة من الوصول إلى سجلات الاشتراك في التأمين أو مستندات الرواتب، إلا أن المشتكية قدّمت وثيقة استفسار عن فترة الاشتراك في التأمين الصحي أشارت إلى عدم سريان التغطية للتأمين الصحي خلال تلك الفترة.

ركز مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على الطريقة التي أُبلغ بها قرار عدم تجديد عقد العمل محدد المدة للمشتكية ، وليس التركيز على قانونية الترتيبات التعاقدية نفسها. واستند المكتب في تحليله إلى متطلبات المعيار الثاني لأداء مؤسسة التمويل الدولية: العمل وظروفه، والإرشادات المصاحبة له [43]، التي تتضمن بأن ظروف العمل تشمل جوانب تتجاوز الأمور المادية لمكان العمل، مثل معاملة العمال وطريقه إنهاء الخدمة وحفظ كرامة العامل الشخصية. وساعدت هذه الاعتبارات مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على تقييم ما إذا كانت الاحداث التي مرت بها و التي وصفتها المشتكية قد تشكل ضررًا بشكل معقول.

في هذه الحالة، يلاحظ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن المشتكية أبدت مخاوف بشأن وضوح واكتمال عقد التجديد المقترح، بما في ذلك غياب الشروط الأساسية للتوظيف[44]. وعلى الرغم من أن عقد المشتكية كان يسمح بعدم التجديد، يرى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن تسلسل الأحداث، بما في ذلك ضيق المهلة الممنوحة لتوقيع العقد المعدل، وعدم تلقّي أي رد على طلبات التوضيح، والطريقة التي تم بها قرار عدم التجديد، قد ساهمت في خلق حالة من عدم اليقين والانزعاج النفسي لدي المشتكية.

لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أيضًا مخاوف بشأن النشر العلني لإشعار عدم التجديد في مكان العمل ، فيما يتعلق بمعاملة المشتكية وكرامتها الشخصية. وتفيد المشتكية بأن الطابع العلني للنشر كان مهينًا، وتسبب لها في ضيق نفسي، وأثر سلبًا على شعورها بمكانتها المهنية.

خلص مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى وجود مؤشرات أولية على وقوع أضرار اقتصادية، بالإضافة إلى تأثير على سمعة المشتكية، على صلة بعدم تجديد عقدها، وذلك رغم حصولها على راتبها الأساسي حتى نهاية مدة العقد. . وشملت هذه المؤشرات انعدام الأمان المالي بعد انتهاء العمل، والضرر المتعلق بالسمعة نتيجة طريقة تعامل شركة هيلث اند سيفتي هوم مع مسألة عدم التجديد، والذي أفادت المشتكية أنه أثر سلبًا على فرصها في الحصول على عمل آخر. وبالنظر إلى هذه العوامل مجتمعة، يتوافر أساس معقول للاستنتاج بوجود مؤشرات أولية على أضرار تتعلق بمعاملة المشتكية والإجراءات المتبعة بشأن عدم تجديد عقدها.

[43] أعدت مؤسسة التمويل الدولية ملاحظات إرشادية تتوافق مع معايير الأداء الخاصة بالاستدامة البيئية والاجتماعية. توفر هذه الملاحظات الإرشادية توجيهات بشأن المتطلبات الواردة في معايير الأداء، بما في ذلك المواد المرجعية والممارسات الجيدة في مجال الاستدامة لتعزيز أداء المشاريع. ولا تهدف هذه الملاحظات إلى وضع سياسة مستقلة بحد ذاتها، بل إلى توضيح متطلبات معايير الأداء ومساعدة العملاء وموظفي المؤسسة في تطبيقها، مع الأخذ في الاعتبار سياق المشروع والحكم المهني.

[44] تم تقديم الأدلة الداعمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة.

فيما يتعلق بالفجوة المزعومة في تغطية التأمين الصحي الممول من صاحب العمل بعد الانتقال من حسن علام إلى هيلث اند سيفتي هوم ، خلص مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن المعلومات المتاحة غير كافية لإثبات وجود مؤشرات أولية على وقوع ضرر مادي.

أوضح مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أنه لم يحدد وجود مؤشرات أولية على وقوع أضرار تتعلق بالتعويضات والمستحقات. وأفادت المشتكية بتلقيها راتبها الأساسي حتى نهاية فترة العقد. وبينما ادعت وجود خصومات على مزايا الوجبات والتنقل في الدفعة النهائية، لم يتمكن المكتب من الوصول إلى مستندات الرواتب للتحقق من هذه الخصومات بشكل مستقل. ويشير المكتب مع ذلك إلى أن إشعار عدم التجديد أشار إلى أن المشتكية لم تعد ملزمة بالحضور إلى العمل، مما يشير إلى أن بعض المزايا المتعلقة بالعمل، مثل التنقل والوجبات، لم تعد قابلة للتطبيق.

تحليل المؤشرات الأولية لاحتمال عدم التزام مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بإطار الاستدامة البيئية والاجتماعية

أوضح مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ضرورة أخذ تقييم الامتثال في الاعتبار و ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية لم تلتزم بسياساتها البيئية والاجتماعية[45] . وقام المكتب بتقييم إجراءات مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مقارنة بالمكونات ذات الصلة بسياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية لمؤسسة التمويل الدولية (٢٠١٢) وسياسة الوصول إلى المعلومات (٢٠١٢). وألزمت مؤسسة التمويل الدولية عملاءها بالامتثال لمعايير الأداء لعام ٢٠١٢ لضمان تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في السياسات. وتشكل هذه السياسات والمعايير إطار الاستدامة الخاص بمؤسسة التمويل الدولية[46] ، الذي يحدد إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية، ومتطلبات العملاء، وآليات الرقابة والإفصاح.

يلخص هذا القسم الالتزامات البيئية والاجتماعية ذات الصلة في هذه الحالة ويعرض تحليل مكتب المحقق لاحتمال عدم التزام مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

التزامات مؤسسة التمويل الدولية بموجب إطار الاستدامة

تنص سياسة الاستدامة على أن « يتمثل جوهر مهمة التنمية لمؤسسة التمويل الدولية في جهودها لتنفيذ الأنشطة الاستثمارية والاستشارية بهدف عدم التسبب بأي ضرر للأشخاص أو البيئة»[47]. ولتنفيذ هذا التفويض، تسعى مؤسسة التمويل الدولية لضمان أن «الاستثمارات المقترحة التي تكون ذات مستويات متوسطة إلى عالية من المخاطر البيئية و/أو الاجتماعية، أو التي قد تتسبب في آثار سلبية على البيئة و/أو المجتمع، سيتم تنفيذها وفقًا لمتطلبات معايير الأداء»[48].

لتحقيق مهمتها وتحقيق هذه الأهداف، يُطلب من مؤسسة التمويل الدولية إجراء العناية الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار لجميع أنشطتها الاستثمارية. وتتوافق العناية الواجبة البيئية والاجتماعية مع طبيعة النشاط التجاري وحجمه ومرحلته، ومع مستوى المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية[49]. وعادةً ما تشمل العناية الواجبة البيئية والاجتماعية أثناء التقييم مراجعة المعلومات والوثائق المتاحة، وإجراء زيارات ميدانية عند الاقتضاء، وتقييم أداء النشاط التجاري وفقًا لمعايير الأداء، وتحديد الفجوات والتحسينات اللازمة.

عندما تحدد مؤسسة التمويل الدولية أي فجوات في الأداء البيئي والاجتماعي توافق مع العميل على اتخاذ تدابير وإجراءات إضافية مناسبة. وتُدرج هذه التدابير ضمن خطة العمل البيئية والاجتماعية للمشروع، وتُعتمد كشرط ضروري لاستثمار

[45] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١: الفقرة ٩١.
[46] إطار الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية: سياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية، معايير الأداء، وسياسة الوصول إلى المعلومات. متاح على: https://www.ifc.org/en/what-we-do/sector-expertise/sustainability/policies-and-standards
[47] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٩.
[48] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٣.
[49] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٦.

مؤسسة التمويل الدولية[50] .وبناءً على نتائج العناية الواجبة البيئية والاجتماعية، تلتزم المؤسسة بتمويل الأنشطة الاستثمارية المتوقَّع أن تلبي متطلبات معايير الأداء خلال فترة زمنية معقولة[51].

تراقب مؤسسة التمويل الدولية الأداء البيئي والاجتماعي للعميل خلال تنفيذ المشروع مقارنةً بشروط التمويل[52]. وتنفذ المؤسسة برنامجًا دوريًا للإشراف على الأنشطة التي تنطوي على مخاطر أو آثار بيئية واجتماعية، بما في ذلك إجراء زيارات ميدانية عند الحاجة، ومراجعة المعلومات المقدمة من العميل عبر التقارير السنوية للرصد والمتابعة، ومتابعة تنفيذ خطة العمل البيئية والاجتماعية[53]. وعند إخفاق العميل في الامتثال للالتزامات البيئية والاجتماعية، تعمل المؤسسة معه على إعادة تحقيق الامتثال، وإذا تعذّر ذلك، تمارس المؤسسة حقوقها ووسائل الانتصاف المناسبة[54].

معايير الأداء ذات الصلة لمؤسسة التمويل الدولية

قام مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بمراجعة أداء مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في ضوء معياري الأداء الأكثر صلة بالقضايا المثارة في هذه الشكوى:

معيار الأداء الأول : تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية

يُلزم معيار الأداء ١ الجهة المتعاملة بتحديد وتقييم جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ذات الصلة بالاستثمار[55]. ويؤكد المعيار على إدارة الأداء البيئي والاجتماعي طوال فترة المشروع، مع الاعتراف بأن نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الفعال هو عملية ديناميكية ومستمرة تبدأ بتوجيه الإدارة وتشمل التفاعل بين الجهة المتعاملة وعمالها[56].

معيار الأداء الثاني : العمل وظروف العمل

يتطلب معيار الأداء ٢ من الجهة المتعاملة (العميل) اعتماد وتنفيذ سياسات وإجراءات موارد بشرية[57]، و"تقديم العمال معلومات موثقة، واضحة ومفهومة، حول حقوقهم التي يكفلها القانون الوطني للعمل والتوظيف وأي اتفاقيات جماعية معمول بها، بما في ذلك حقوقهم المتعلقة بساعات العمل والأجور وراتب العمل الإضافي خارج ساعات الدوام الرسمي والتعويض والمزايا، وذلك عندما تبدأ علاقة العمل وعند حدوث أي تغييرات جوهرية[58]."

تعتمد الجهة المتعاملة (العميل) علاقة التوظيف على مبدأ تكافؤ الفرص والمعاملة العادلة، ولن تمارس أي تمييز في أي جانب من جوانب علاقة التوظيف، مثل التعيين، والأجور [...] وإنهاء الخدمة. كما يتطلب معيار الأداء ٢ من الجهات المتعاملة اتخاذ تدابير لمنع ومعالجة التحرش والترهيب و/أو الاستغلال، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء[59]. ويجب عليها أيضاً توفير ظروف عمل وشروط توظيف معقولة تتفق مع متطلبات معيار الأداء ٢ [60]. يوضح دليل الإرشاد الخاص بمعيار الأداء ٢ الصادر عن مؤسسة التمويل الدولية أن "ظروف العمل" تشمل كلاً من الظروف في مكان العمل، مثل البيئة، والصحة والسلامة المهنية، والوصول إلى المرافق الصحية،

[50] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٨.
[51] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٢.
[52] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٤.
[53] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٤٥.
[54] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٤٥
[55] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٧.
[56] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ١.
[57] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٨.
[58] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٩.
[59] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ١٥
[60] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٥.

وكذلك معاملة العمال، بما في ذلك الممارسات التأديبية، وعمليات إنهاء الخدمة، واحترام كرامة العمال[61] . كما يُطلب من العميل توفير آلية لتقديم الشكاوى تمكّن العمال من رفع المخاوف المتعلقة بمكان العمل.[62]

فيما يتعلق بالعمال المتعاقدين، مثل المتقدمه بالشكوى في هذه الحالة، تتطلب مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار من الجهات المتعاملة إقامة سياسات وإجراءات إدارة ورصد أداء أصحاب العمل الخارجيين (الجهات الثالثة) فيما يتعلق بمتطلبات معيار الأداء٢[63]، وضمان أن يكون لدى المقاولين والمقاولين من الباطن نظام إدارة بيئية واجتماعية مناسب معمول به[64]. كما يجب على الجهات المتعاملة ضمان تمكين العمال المتعاقدين من الوصول إلى آلية لتقديم الشكاوى. وفي الحالات التي لا يتمكن فيها الطرف الثالث من توفير آلية شكاوى العمال، يتعين على الجهة المتعاملة التابعة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار توسيع نطاق آلية شكاوى العمال الخاصة بها لتشمل العمال الذين يعملون لدى الطرف الثالث[65].

تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لإجراءات مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار

في عام ٢٠١٦، تم إعداد تقييم بيئي واجتماعي استراتيجي تراكمي لمجمع بنبان للطاقة الشمسية كجزء من المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار[66]. وقد حدد التقييم قضايا العمل وظروف العمل باعتبارها مسائل عابرة وشاملة على مستوى المجمع، تنشأ خلال مرحلتي الإنشاء والتشغيل، نظرًا لحجم القوى العاملة وعدد المطورين الذين يعملون بالتوازي. وأشار التقييم إلى أن عدم اتساق معايير العمل بين المشروعات المختلفة قد يسبب ارتباكًا للعمال ويزيد من مخاطر المشكلات المتعلقة بالعمل. وبناءً عليه، اقترح إعداد معايير مشتركة تغطي توظيف العمال ومعاملتهم، والإقامة، والنقل، وخدمات الإعاشة، والمرافق الصحية، والصحة والسلامة.

وفي حين أن التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي التراكمي حدّد بشكل مناسب قضايا العمل وظروف العمل باعتبارها مخاطر تراكمية وشاملة على مستوى المجمع، وأكد على ضرورة التنسيق بين مطوري محطات الطاقة، إلا أن تحليله ظل على مستوى عام. فلم يتضمن دراسة تفصيلية لمخاطر العمل في مصر كما يواجهها العمال عمليًا، ولم يُقيِّم كيفية تنفيذ وتطبيق تدابير الحماية العمالية المقترحة على مستوى المشروع والمقاولين. ونتيجة لذلك، اعتمدت فعالية التوصيات المتعلقة بالعمل الواردة في التقييم الاستراتيجي على التدابير اللاحقة على مستوى المشروع، بما في ذلك تطوير أنظمة الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذ إجراءات خطة العمل البيئية والاجتماعية لكل محطة طاقة.

كجزء من عملية المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار، أجرت مؤسسة التمويل الدولية زيارات ميدانية تقييمية إلى مجمع بنبان للطاقة الشمسية في ديسمبر ٢٠١٥ ومارس ٢٠١٧، برفقة المهندس المستقل والمستشار الفني للممولين. وشكّلت هذه الزيارات جزءًا من تقييم مؤسسة التمويل الدولية للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بالاستثمارات المقترحة، بما في ذلك أوضاع العمل وظروفه القائمة والمتوقعة على مستوى المجمع، وأسهمت في صياغة نتائج التقييم التي خلصت إليها المؤسسة.

حددت مؤسسة التمويل الدولية، في إطار المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار، الحاجة إلى تنسيق إدارة الجوانب البيئية والاجتماعية على مستوى الموقع في مجمع بنبان للطاقة الشمسية نظرًا لحجم التطوير والمخاطر التراكمية الناتجة عن تعدد المطورين. وعكس هذا التقييم التنسيق مع جهات تمويل أخرى مشاركة في مشروع المجمع الشمسي، بما في ذلك البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية. كما توقعت المؤسسة الحاجة إلى تعزيز قدرات الإشراف البيئي والاجتماعي خلال مرحلة تنفيذ المشروع، ونظرت في تخصيص موارد مالية إضافية لدعم هذا الإشراف. وأظهرت وثائق التقييم دور شركة إدارة المرافق باعتباره محوريًا في النهج المتبع على مستوى الموقع، مشيرةً إلى أن أحد المحاور الرئيسية للمشاركة البيئية والاجتماعية للمؤسسة على المستوى التراكمي يتمثل في

[61] مؤسسة التمويل الدولية، ملاحظات الاستدامة لعام ٢٠١٢، الملاحظة الإرشادية ٢: العمل وظروف العمل، الفقرة ٢١.
[62] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٠.
[63] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٥.
[64] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٤.
[65] مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢: الفقرة ٢٦.
[66] التقييم الاستراتيجي البيئي والاجتماعي لمجمع بنبان للطاقة الشمسية، أُعد للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية والمؤسسات المالية التنموية المشاركة، يوليو ٢٠١٧. متاح على:
https://www.ebrd.com/content/dam/ebrd_dxp/documents/owcs-archive/Environment/esia-48213sesa.pdf

تطوير نظام إدارة بيئية واجتماعية وصحية وسلامة قوية ومصممة خصيصًا من قبل شركة إدارة المرافق، بما يتماشى مع معيار الأداء الأول والمعايير الدولية ذات الصلة.

وضعت مؤسسة التمويل الدولية، خطط عمل بيئية واجتماعية كجزء من عملية التقييم، خاصة بكل مشروع لمعالجة الفجوات المحددة وتعزيز إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية. وطبّقت هذه الخطط بصورة متسقة على المشروعات المدعومة من قبل مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، وأُدرجت ضمن الاتفاقيات القانونية مع مطوري محطات الطاقة الشمسية باعتبارها شروطًا ملزمة للاستثمار. واشتملت عدد من بنود خطة العمل البيئية والاجتماعية على قضايا العمل وظروف العمل، بالإضافة إلى إدارة العمال التابعين لأطراف ثالثة.

نصّ البند رقم (٢) من خطة العمل البيئية والاجتماعية على إلزام الجهات الراعية بتطوير وتنفيذ نظام إدارة بيئية واجتماعية وصحية وسلامة خاص بكل مشروع قبل بدء أعمال الإنشاء، وذلك بما يتماشى مع المعيار الأول لأداء مؤسسة التمويل الدولية والمعايير الدولية ذات الصلة. وكان يتعين أن يتضمن هذا النظام سياسات بيئية واجتماعية وصحية وسلامة، وخطط إدارة وتخفيف المخاطر، وترتيبات المتابعة والمراجعة، وهيكلًا تنظيميًا يحدد الأدوار والمسؤوليات بوضوح، وآليات لتتبع حالات عدم الامتثال، بالإضافة إلى إجراءات التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ.

تناول البند رقم (٦) من خطة العمل البيئية والاجتماعية قضايا وظروف العمل من خلال إلزام الجهات الراعية بضمان قيام مقاولي الهندسة والإنشاء والتشغيل والصيانة بتنفيذ سياسات وإجراءات للموارد البشرية تتماشى مع المعيار الثاني لأداء مؤسسة التمويل الدولية ومع قانون العمل المصري، وتطبيق هذه السياسات على جميع العمال والمقاولين من الباطن. وكان يتعين أن تغطي سياسات وإجراءات الموارد البشرية عدة أمور، منها شروط وأحكام التوظيف، والأجور والمزايا، وساعات العمل والعمل الإضافي، واستحقاقات الإجازات، وإجراءات إنهاء الخدمة، وعدم التمييز وتكافؤ الفرص، ومنع العمل الجبري وعمل الأطفال، والممارسات التأديبية، وحقوق العمال وواجباتهم. كما طُلب من العملاء ضمان إبلاغ العمال بهذه السياسات وتلقيهم التدريب اللازم بشأنها، وإنشاء آليات للإبلاغ ومؤشرات أداء رئيسية عبر سلسلة مقاولي الهندسة والمشتريات والإنشاء والتشغيل والصيانة والمقاولين من الباطن.

نصّ البند رقم (٧) من خطة العمل البيئية والاجتماعية على إلزام الجهات الراعية بضمان إنشاء وإتاحة آلية لتظلمات و شكاوي العمال تتماشى مع المعيار الثاني لأداء مؤسسة التمويل الدولية. ووفقًا لما ورد في ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية - وهو مستند الإفصاح عن استثمار مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار - كان من المقرر التعريف بآلية التظلمات للعمال خلال برامج التعريف الوظيفي في البداية، وضمان إتاحتها لعمال مقاولو الهندسة والمشتريات والإنشاء والتشغيل والصيانة والمقاولين من الباطن، ودمجها ضمن ترتيبات إدارة العمل على مستوى المشروع.

تناول البند رقم (٩) من خطة العمل البيئية والاجتماعية مسألة العمال المتعاقدين من خلال أطراف ثالثة، وذلك بإلزام الجهات الراعية بوضع سياسات وإجراءات لإدارة ومراقبة أداء أصحاب العمل من الأطراف الثالثة فيما يتعلق بالامتثال لمعايير الأداء الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية. ويشير ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية إلى أنه كان من المتوقع من الجهات الراعية بذل جهود معقولة لضمان تمتع مقاولي الأطراف الثالثة بسمعة جيدة، وأن يعملوا وفق أنظمة إدارة بيئية واجتماعية وصحية وسلامة مناسبة، فضلًا عن إدراج المتطلبات البيئية والاجتماعية ذات الصلة ضمن الترتيبات التعاقدية[67].

استنادًا إلى المعلومات المتاحة لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، لا توجد مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد أخفقت في الامتثال لالتزاماتهما البيئية والاجتماعية بموجب سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢ خلال مرحلة المراجعة الواجبة السابقة للاستثمار، وذلك فيما يتعلق بالقضايا المثارة في الشكوى. وكما هو موضح أعلاه، تشير السجلات إلى أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار قامت بتطبيق سياسة الاستدامة على استثماراتهما وضماناتهما في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وأجرت العناية الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار من خلال مراجعة الوثائق وإجراء زيارات ميدانية تقييمية، واشترطت الامتثال لمعايير الأداء.

[67] راجع صفحات مشاريع مؤسسة التمويل الدولية للحصول على ملخصات المراجعة البيئية والاجتماعية: ٣٧٦٣٧، ٣٩٧٢٨، ٣٧٥٨٠، ٤٠٠١٩، ٣٧٧١٣، ٣٧٥٩١، ٣٩٩٩٥، ٣٩٩٩٧، ٣٩٧٢٩، ٣٧٦٣٣، ٤٠٣٨٦، ٤٠٣٩٠، ٣٧٦٣٦.

عندما تم تحديد فجوات في مرحلة التقييم، بما في ذلك تلك المتعلقة بالعمل وظروف العمال، اشترطت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تنفيذ تدابير تصحيحية محددة بجدول زمني من خلال خطط العمل البيئية والاجتماعية الخاصة بكل مشروع، والتي وُضعت كشرط ملزم للاستثمار. وتناولت هذه التدابير الحاجة إلى سياسات وإجراءات للعمال متوافقة مع معيار الأداء الثاني، وإتاحة آليات فعالة لتظلمات العمال وتقديم الشكاوى، وإدارة العمال المتعاقدين من خلال أطراف ثالثة.

من وجهة نظر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، تتوافق هذه الخطوات مع التزامات المراجعة الواجبة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بموجب سياسة الاستدامة، بما في ذلك تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية واستخدام خطط الإجراءات التصحيحية لدعم الامتثال لمعايير الأداء. وبناءً على ذلك، يرى مكتب المحقق أنه لا توجد مؤشرات أولية على عدم الامتثال من قبل مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار خلال مرحلة ما قبل الاستثمار.

الإشراف

بعد الحصول على موافقة مجلس الإدارة، استُكملت خطة العمل البيئية والاجتماعية التي أُنشئت خلال مرحلة ما قبل الاستثمار للمشروعات المدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في مجمع بنبان للطاقة الشمسية خلال مرحلة التنفيذ المبكر، حيث اكتملت جميع إجراءات خطة العمل البيئية والاجتماعية على مستوى المشاريع الفردية بحلول أبريل ٢٠١٨. وتشير المعلومات المتاحة، بما في ذلك تقارير المتابعة البيئية والاجتماعية المقدمة من العملاء، ووثائق الرصد المستقل الخاصة بالممولين، وسجلات إشراف مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، إلى أن كلًا من المؤسستين قامت بالإشراف المستمر على الأداء البيئي والاجتماعي خلال أعمال الإنشاء ومع انتقال المشاريع الفردية إلى مرحلة التشغيل. وشمل هذا الإشراف زيارات ميدانية سنوية بين عامي ٢٠١٨ و٢٠٢٢، ومراجعة تقارير رصد الأداء البيئي والاجتماعي للعميل، والتفاعل مع اللجنة المستقلة للهندسة والسلامة البيئية والاجتماعية التابعة للممولين، والحوار مع الجهات الراعية وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان بشأن إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية.

تشير المعلومات المتاحة إلى أن انتقال شركة إدارة المرافق من حسن علام إلى هيلث اند سيفتي هوم في نوفمبر ٢٠٢٠ أدى إلى تغيير جوهري في قدرة إدارة الجوانب البيئية والاجتماعية بالمجمع. وخلال مناقشات مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مع مؤسسة التمويل الدولية، أقرت المؤسسة بأن شركة إدارة المرافق الجديدة كانت تمتلك قدرات بيئية واجتماعية أكثر محدودية من سابقتها، لا سيما فيما يتعلق بإدارة العمال ومعالجة التظلمات، وأن هذه القضايا المتعلقة بالقدرة الإدارية ظهرت بشكل أوضح مع انتقال المشاريع بالكامل إلى مرحلة التشغيل. وبحسب المشتكية في قضية بنبان-٠٦، أثرت نقاط الضعف هذه على تنفيذ السياسات والإجراءات المتعلقة بالعمال، وأسهمت في تحديات إدارة العمال والتعامل مع التظلمات والشكاوى خلال هذه الفترة.

في مايو ٢٠٢٢، أجرى فريق المتابعة المستقل للممولين زيارته الرابعة عشرة للمتابعة، والتي ركزت على العمليات في ظل ترتيب شركة إدارة المرافق الجديدة. وأفادت وثائق الإشراف ذات الصلة بأن شركة إدارة المرافق كانت تعاني من نقص في الموارد من حيث الكوادر والقدرات، وأن العديد من خطط إدارة الجوانب البيئية والاجتماعية الخاصة بالعمليات ما زالت قيد الانتظار، وأن ترتيبات إدارة ومراقبة العمال لم تكن مطوّرة بما يكفي للمرحلة التشغيلية. وعلى وجه الخصوص، لوحظ أنه بينما كانت بعض وثائق إدارة الجوانب البيئية والاجتماعية تشير إلى ترتيبات متعلقة بالعمال، فإن هناك دليلًا محدودًا على أن خطط وإجراءات إدارة العمال قد تم تطويرها أو تنفيذها أو تفعيلها بالكامل من قبل شركة إدارة المرافق في وقت الزيارة.

أثناء زيارة الموقع في مايو ٢٠٢٢، أفادت وثائق الإشراف أيضًا بأن العمال أبدوا مخاوف تتعلق بعقود العمل، بما في ذلك مزاعم بأن بعض الموظفين طُلب منهم توقيع عقود دون تحديد تفاصيل الرواتب، مع إضافة مبلغ التعويض بعد التوقيع، فضلًا عن مخاوف تتعلق بالأجور وظروف العمل، وتقارير بعض الحراس الذين أُجريت معهم مقابلات تشير إلى أنهم لم يكونوا مشمولين بالتأمين الصحي. كما أشارت الوثائق التي راجعها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى تسجيل عدة شكاوى من العمال في عام ٢٠٢٢، مع التركيز على مستويات الرواتب وجودة الطعام. وحددت وثائق الإشراف ذات الصلة الإجراءات الموصى بها لكلٍّ من شركة إدارة المرافق وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، بما في ذلك تدابير لبناء القدرات على مستوى شركة إدارة المرافق، مصحوبة

بسياسات وإجراءات وخطط إدارة ومراقبة أكثر صرامة، تهدف إلى معالجة أوجه القصور المحددة في إدارة العمال ومعالجة التظلمات والشكاوى.

ضمنت السياسات والإجراءات الموثقة المتعلقة بالعمل لدى هيلث اند سيفتي هوم في ذلك الوقت سياسة الموارد البشرية، وإجراءات التوظيف والتعيين، ومدونة سلوك العمل. وأظهرت مراجعة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن هذه الوثائق خضعت لعدة تحديثات، بما في ذلك تعديل سياسة الموارد البشرية في يناير ٢٠٢٢. وأشارت السياسات إلى الامتثال لقانون العمل المصري، واعتمدت في بعض الحالات على معايير الأداء الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية. ومع ذلك، كما ورد في وثائق الإشراف لشهر مايو ٢٠٢٢، لم يترجم وجود هذه السياسات الموثقة إلى ترتيبات فعّالة لإدارة العمال خلال المراحل التشغيلية المبكرة. ولوحظ أن خطط وإجراءات إدارة العمال لم تُطور أو تُفعل بالشكل الكافي من قبل شركة إدارة المرافق، وأن نقاط الضعف في التنفيذ والإشراف ساهمت في وجود قصور في معالجة التظلمات وإدارة العمال خلال هذه الفترة.

استنادًا إلى أنشطة الإشراف والمتابعة ونتائج المتابعة البيئية والاجتماعية، وضعت مؤسسة التمويل الدولية والممولين في عام ٢٠٢٢ خطة إجراءات تصحيحية لمعالجة حالات عدم الامتثال المحددة، بما في ذلك تلك المتعلقة بإدارة العمال ومعالجة التظلمات والشكاوي. وتشير سجلات إشراف مؤسسة التمويل الدولية إلى أن هذه القضايا كانت محور اهتمام في تحسين التواصل مع العملاء وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان خلال زيارات الإشراف في مارس وسبتمبر ٢٠٢٢، بما في ذلك مناقشات حول أداء شركة إدارة المرافق والحاجة إلى اتخاذ تدابير تصحيحية.

وثّقت مؤسسة التمويل الدولية في عام ٢٠٢٢ عدة فجوات في أداء شركة إدارة المرافق تم تحديدها من خلال تقارير الإشراف والمتابعة البيئية والاجتماعية، وأشارت إلى أن العملاء قد تم تنبيههم إلى مخاطر انخفاض تصنيف الجوانب البيئية والاجتماعية داخليًا نتيجة لأداء شركة إدارة المرافق. كما سجّلت مؤسسة التمويل الدولية أن الإشراف الأخير أشار إلى بعض التقدم في معالجة الفجوات البيئية والاجتماعية، بما في ذلك الجهود المبذولة لحل التظلمات العمالية بما يتوافق مع معيار الأداء الثاني ومتطلبات قانون العمل المصري. وقد تم تقديم الشكوى إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بعد ذلك بفترة قصيرة، في ٢٣ سبتمبر ٢٠٢٢.

وثّق الممولون للمشروع في يناير ٢٠٢٣ زيارة ميدانية للتحقق من التقدم المحقق في خطة الإجراءات التصحيحية لعام ٢٠٢٢ وتحديد القضايا ذات الأولوية التي تتطلب اهتمامًا عاجلًا. وأشار الممولون إلى استمرار وجود فجوات في الهيكلة والقدرات تؤثر على فعالية الإشراف على شركة إدارة المرافق، بما في ذلك غياب وظيفة إدارة مشروع مخصصة داخل جمعية مستثمرى الطاقة الشمسية ببنبان لإدارة شركة إدارة المرافق بشكل يومي، وضعف ترتيبات تصعيد التظلمات والشكاوى على مستوى المجمع. وأظهرت الزيارة كذلك وجود فجوات في إدارة عقود شركة إدارة المرافق، بما في ذلك مؤشرات أداء رئيسية غير واضحة، وتقارير محدودة عن الأداء، إضافةً إلى تغييرات حديثة في المناصب الرئيسية المتعلقة بالجوانب البيئية والاجتماعية والعمل داخل شركة إدارة المرافق.

أجرى الممولون في فبراير ٢٠٢٣ تقييمًا للعمال شمل جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة إدارة المرافق والمقاولين من الباطن في مجمع بنبان للطاقة الشمسية. وهدف التقييم إلى التواصل مع الأطراف المعنية بشأن تحديات إدارة العمال التي أظهرها الإشراف والمتابعة، وتقديم توصيات لدعم استكمال بنود خطة الإجراءات التصحيحية وضمان التوافق مع قانون العمل المصري ومعايير الأداء. وأكد التقييم أن الانتقال إلى هيلث اند سيفتي هوم بصفتها شركة إدارة المرافق أدى إلى ظهور تظلمات وشكاوى عمالية لم تُعالج بشكل كافٍ خلال المراحل التشغيلية المبكرة، وأن ثقة العمال في آليات التظلمات ظلت محدودة. كما وجد التقييم أن العقود التجارية بين هيلث اند سيفتي هوم ومقاوليها من الباطن لم تُشر صراحةً إلى المعايير التفصيلية للعمل، لكن مدونة السلوك وسياسات الموارد البشرية الخاصة بشركة إدارة المرافق كانت مطبقة على جميع العمال في الموقع، وتمكنت الشركة من ممارسة تأثير كبير على ممارسات العمل لدى المقاولين من الباطن عبر دورها الرقابي. وسجّل التقييم أيضًا وجود لبس/ عدم دراية بين العمال بشأن حقوق العقود محددة المدة، بما في ذلك عدم التمييز بين عدم التجديد والفصل من العمل.

نظمت مؤسسة التمويل الدولية في يونيو ٢٠٢٣ ورشة عمل تركزت على العمال بالتعاون مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة إدارة المرافق والمطورين في مجمع بنبان للطاقة الشمسية. وركزت الورشة على تعزيز قدرات إدارة العمال من خلال مناقشة علاقات العمال وإدارة التظلمات والشكاوى، ومراجعة نتائج تقييم العمال، وضمان توافق الإجراءات الموصى بها مع خطة العمل

القائمة. كما تناولت الجلسات توضيح الأدوار والمسؤوليات بين جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة إدارة المرافق والمطورين فيما يتعلق بالإشراف على العمال وتصعيد التظلمات والشكاوى على مستوى المجمع.

أنشأت الجهات المعنية لجنة للعمال وبدأت عملها في عام ٢٠٢٣ كجزء من الجهود المستمرة لتعزيز مشاركة العمال وإدارة التظلمات والشكاوى. ووصفت سجلات إشراف الممولين اللجنة العمالية بأنها منتدى بنّاء للتواصل مع العمال وتسهيل الحوار حول القضايا المتعلقة بالعمل، واعتُبرت تطورًا إيجابيًا. وفي الوقت نفسه، سجّلت إشراف مؤسسة التمويل الدولية وجود تحديات في عمل اللجنة، بما في ذلك التواصل غير المنتظم، مما حد من فعالية تصعيد التظلمات والشكاوى.

تشير آخر سجلات الإشراف في عام ٢٠٢٥ إلى استمرار التحديات المتعلقة بأداء شركة إدارة المرافق، إلى جانب التأخيرات في خطط تعيين شركة إدارة مرافق جديدة. ركز إشراف مؤسسة التمويل الدولية خلال هذه الفترة على طرح مناقصة لشركة إدارة المرافق وضم الاعتبارات البيئية والاجتماعية في المواصفات الفنية ، ودعم مراجعة أداء هيلث اند سيفتي هوم لتوجيه عملية الاختيار. وشدّدت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على عملائها بضرورة الانتقال بشفافية إلى شركة إدارة مرافق مؤهلة وفي وقت مناسب، وأشارت إلى أن عقد شركة إدارة المرافق الحالية سيمتد لمدة ستة أشهر للسماح بإكمال المناقصة وتسليم الإدارة بشكل منظم. ويتوافق ذلك مع رد الإدارة الخاص بمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، الذي يعترف بالمثل بالتحديات المستمرة في أداء شركة إدارة المرافق[68].

تعكس سجلات الإشراف المشاركة و التواصل المستمر لكلٍّ من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، بالتنسيق مع الممولين الآخرين، لتحديد ومعالجة التحديات المتعلقة بالعمل وظروفه مع انتقال مجمع بنبان للطاقة الشمسية من مرحلة الإنشاء إلى التشغيل. شمل الإشراف على مر الزمن زيارات ميدانية، ومراجعة الوثائق والتقارير البيئية والاجتماعية، والتواصل مع مستشاري الممولون المستقلين، والمتابعة مع العملاء وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وهيلث اند سيفتي هوم. ساهمت هذه الجهود في تحديد فجوات جوهرية في القدرات والأداء على مستوى شركة إدارة المرافق، و وجهت إلى تطوير خطة الإجراءات التصحيحية لتعزيز إدارة العمال، ومعالجة التظلمات، وترتيبات الإشراف. وتشير سجلات الإشراف على مر الزمن إلى أن هذه التدابير دعمت تحسين المشاركة العمالية، وممارسات إدارة التظلمات والشكاوى، والإشراف على العمال على مستوى المجمع.

توضح المعلومات المتاحة أن التقييمات الأولية لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لم تحدد أي مؤشرات على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بالتزاماتها بالإشراف و المتابعه. أظهرت السجلات أنه عند ظهور قضايا متعلقة بالعمال وفجوات في القدرات، تواصل كلٌّ من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مع العميل والممولين الآخرين للسعي نحو اتخاذ إجراءات تصحيحية، مع استمرار الإشراف للتركيز على إدارة العمال ومعالجة التظلمات و الشكاوي. وعلى الرغم من أن هذه الجهود لم تحلّ جميع التحديات بشكل كامل، إلا أنها تعكس نهجًا إشرافيًا استجاب للمخاطر المحددة وكان موجّهًا نحو استعادة الامتثال والحفاظ عليه مع مرور الوقت.

تحليل وجود صلة أو علاقة بين ادعاءات الضرر واحتمال عدم امتثال الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

نظرًا لعدم وجود مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار فيما يتعلق بالمعيار الثاني للأداء، فلا يمكن إثبات وجود صلة بين ادعاءات الضرر واحتمال عدم الامتثال.

اعتبارات إضافية للتقييم

يجب أن تأخذ تقييمات الامتثال في الحسبان اعتبارات إضافية ذات صلة، وفق سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة (الفقرة ٩٢)، بما في ذلك:

[68] انظر الملحق ٢.

- ما إذا كان كلٌّ من إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد أظهرت بوضوح أنهم تعاملوا بالشكل المناسب مع القضايا التي أثارتها المشتكية ، واتبعوا السياسات البيئية والاجتماعية، أم أن الإدارة اعترفت بعدم الامتثال للسياسات البيئية والاجتماعية ذات الصلة؛
- مدى صلة أي إجراءات قضائية أو غير قضائية، سواء كانت منتهية أو معلقة أو جارية، ومتعلقة بموضوع الشكوى؛
- ما إذا كانت الإدارة قد قدمت بيانًا بالإجراءات التصحيحية المحددة، وما إذا كانت هذه الإجراءات التصحيحية المقترحة، وفقًا لتقدير مكتب المحقق ، تعالج بشكل جوهري المسائل التي أثارتها المشتكية بعد أخذ وجهة نظر المشتكية بعين الاعتبار.

أشار مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن كلًّا من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تصرّفت وفق التزامهم بموجب سياسة الاستدامة من حيث تحديد ومراجعة تحسين أداء العملاء (الفقرة ٤٣) بعد استلام شكوى بنبان-٦. راجعَت مؤسسة التمويل الدولية امتثال هيلث اند سيفتي هوم لمعيار الأداء الثاني عند استلام الشكوى، وركّزت المراجعة على مجالات رئيسية تشمل سياسات الموارد البشرية، وإدارة التظلمات و تقديم الشكاوي، وظروف العمل العامة. ونظّمت مؤسسة التمويل الدولية ورشة عمل مخصصة لقضايا العمال لتعزيز قدرة العميل على معالجة متطلبات معيار الأداء الثاني بشكل فعّال.

قرار مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

يقرر مكتب المحقق أن الشكوى السادسة المتعلقة بمشروع مجمع بنبان للطاقة الشمسية لا تستوفي المعايير الكاملة لفتح تحقيق الامتثال، وقد تم إغلاق الشكوى.

ويشارك مكتب المحقق هذا التقرير التقييمي للامتثال مع مجلس الإدارة، ورئيس مجموعة البنك الدولي، وإدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والشركة، والمتقدمة بالشكوى. كما ينشر مكتب المحقق هذا التقرير بالإضافة إلى رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على موقعه الإلكتروني.

الملحقات

ملحق 1: الشكوى الأصلية

السادة الأفاضل / مسؤولي البنك الدولي، أعضاء مجلس إدارة جمعية مستثمري الطاقة ببنبان
تحية طيبة وبعد،

أتقدم إليكم بشكواي من الضرر البالغ الواقع عليّ من قرار شركة هيلثى آند سيفتى هوم "المنسق العام" للأسباب الآتية:
(1) لإنهاء تعاقدي للعمل مع شركة هيلثى آند سيفتى هوم "المنسق العام" وعدم تجديد التعاقد بسبب رفضي التوقيع على عقد عمل محدد جديد غير قانوني وغير مطابق لأي من حقوق العاملين سواء بالقوانين الدولية أو المحلية "مرفق صورة منه".

(2) والأكثر ضررًا هو طريقة إبلاغي بهذا القرار، فقد قامت الإدارة بتعليق القرار على أحد جدران الكارافان في الوقت الذي أقوم به بمأمورية خارج الموقع.
هذه الطريقة التي قاموا بإخطار الجميع بها سواي أنا صاحبة الشأن، رغم أن هذا ينافي العقد الحالي والذي يوجد به بند يذكر وجوب إبلاغي بخطاب مكتوب على عنواني المذكور، وفي حالة تغيير عنواني أُخطر الشركة بخطاب مكتوب بالعنوان الجديد. وهذه الطريقة تتنافى أو تتعارض مع القانون وكذلك مع هذا البند وأيضًا مع كل الأعراف السابقة.

(3) تهديد الجميع بأن من لن يوقع على هذه العقود الجديدة غير القانونية ويقوم بتسليم العقد الحالي المنتهي بتاريخ 2021/11/23 يعتبر منتهي تعاقده ولا يُجدد له العمل "مرفق إيميل منهم بهذا".

(4) تهديد الجميع بأن من سيتقدم بشكوى سيتم إنهاء عمله كما هو متبع منهم من قبل، حيث تم إرهاب الجميع وإنذارهم وتهديدهم بأن من سيشتكي لأي جهة أو فرد سيتم فصله وعدم التجديد وتصفية عمله نصيًا كما ذكره هو [redacted] الذي صرّح أنها أوامر [redacted] الذي أقر بذلك في وقتها. فمنذ فترة وهما يهددان أفراد الأمن، وهذا مثبت من واقع محضر رسمي في بعض أبناء دراو حيث ذكر ذلك بصفحته على أحد صفحات التواصل الاجتماعي. وقد قام [redacted] وشريكه [redacted] بالإبلاغ بالشرطة والنيابة عنه لذكره هذه الشكوى وتهديدهم لأفراد الأمن بالفصل لمن يشتكي لأفراد أو مسؤولي البنك الدولي منذ وقت زيارة استشاري البنك الدولي للموقع. فهو منذ فترة طويلة يمنع أي فرد من أفراد الأمن من الشكوى أو المطالبة بحقهم في الأوفر تايم أو الوقت الإضافي وبدل إجازات، وذلك من خلال أوامر [redacted] [redacted]، وقد قام بإنهاء تعاقد من تقدم بشكوى منهم حاليًا.

(5) القيام بغلق الإيميل الخاص بي واللابتوب وإخراجي من أدمن الصفحة فور إرسالي إيميل للمدير للاستفسار عن بنود العقد وإجبارهم على توقيع العاملين عليه وهو فارغ من أي بيانات أو معلومات عن أي شيء وخالٍ من أي حقوق للعاملين "مرفق".

(6) تهديدي والجميع بالشكوى من السيارة المخصصة لنقل العاملين من أسوان للموقع وهي غير صحية وليست مطابقة للمواصفات والمعايير الدولية.
(7) تردي الأوضاع بالموقع وخاصة بعد فترة الإنشاءات والمتابعة من طرفكم وخاصة في هذا العام الأخير، واستقواء الشركة الحالية ببعض الحكوميين كما يردد دائمًا وكذلك شركائه من بعض المطورين والعمدة من حيث (حقوق العمالة والسلامة والصحة المهنية والبيئية والجوانب الاجتماعية) ومخالفة لكل وعوده السابقة للعاملين.

هل المطالبة بحقي في معرفة بيانات العقد الجديد جريمة أستحق عليها هذه الطريقة في إبلاغي بعدم التجديد لي؟ أم أنني كبش فداء وبعض الزملاء في نفس اليوم هم أيضًا استفسروا وبعضهم اشتكى من عدم وجود أجور للوقت الإضافي لكل من تسول له نفسه ويشتكي أو يتبرم من أي قرار للشركة حتى ولو بالفصل؟ فهو يعتقد أنه مالك كل شيء بالوجود ومتحكم في لقمة العيش لكل الناس، فلا يحق لهم أن يعارضوه أو حتى يستفسروا عن أي شيء منافٍ لقانون العمل وأيضًا معايير البنك الدولي وكل الجهات المانحة المحترمة التي تحترم

شعور البشر سواء دوليًا أو محليًا بمصر خاصة، والتي تم تدريبنا عليها من قبل إنشاء المشروع والتي نفخر جميعًا بأن المشروع يخضع لها حيث يحترم آدمية البشر ويحافظ على حقوق العمال وكل العاملين جميعهم.

تلك المعايير التي كنا نذكره بها حين يضرب عرض الحائط بها، وذلك واضح في أمور كثيرة لا يتسع المجال لذكرها حاليًا، منها مثلًا حقوق العمال حتى في الشكوى من الوجبات أو السيارات المستقدمة مؤخرًا والتي تتنافى وتتعارض مع معايير وشروط البنك الدولي صحيًا وفنيًا، والتي نعلم جيدًا مدى صعوبتها على الصحة لنا جميعًا، والتي أردنا أن نذكرها للجهات التي تراعي حقوق الإنسان، وتم تصنيف المشروع عالميًا من خلال المعايير الدولية والتي هي غير محققة حاليًا بالمرة.

أهيب بسيادتكم أن تنقذوا جميع العاملين من هذا القهر والبطش والاستعباد، وخاصة من يمتلكون أسرًا كبيرة يعيلونها اضطرتهم الظروف للتوقيع على العقود بيضاء بدون أي بيانات أو أي حقوق لهم، ومن يعترض أو يشتكي أو حتى يتبرم منهم يقوم بفصله وقهر الجميع حتى لا يعترض عليه وقراراته المجحفة لأي فرد في أي يوم من الأيام.
أرجو ألا أكون أثقلت عليكم، ولكن من سوء وتدني الأحوال الآن وبيئة العمل الحالية التي أصبحت مملوءة بالجواسيس والمنافقين، وبعضهم يتنصت على البعض الآخر لمصلحة الإدارة التي تغذي هذه الأفعال غير اللائقة وتجزل العطاء في الأجور والسيطرة على باقي العاملين لهؤلاء دون وجود أدوار عمل حقيقية لهم.
المرفقات:
(1) الإيميل الصادر من [redacted] إدارة الموارد البشرية والذي يفيد بتسليم العقد الحالي والتوقيع على العقد الحديث حتى يوم الأربعاء ومن يتخلف أو يتأخر يعتبر نفسه مقرًا بعدم التجديد.
(2) كذلك الإيميل الصادر مني ل[redacted] المدير العام ولأ/ [redacted] الموارد البشرية بالاستفسار عن بعض بنود ومواد العقد الجديد.
(3) صورة من العقد الحالي الذي سينتهي بتاريخ 2021/11/23.
(4) صورة من العقد الجديد "عقد محدد المدة" وهو بحالة تسليمه إلينا خالٍ تمامًا من أي بيانات وطالبوا بتسليمه إليهم خاليًا "على بياض".
(5) صورة من القرار الإداري بعدم التجديد لي وزميل آخر [redacted] كما هي معلقة على أحد جدران الكارافان.
(6) صورة من تفاصيل مرتب كما سلمها لنا ببداية العمل بالعقد الحالي.
(7) لينك منشور عن الإبلاغ وذكر موضوع شكاوى بعض أفراد الأمن وقيام الدكتور وشريكه [redacted] بالإبلاغ عنه.
ملحوظة: هذه المعلومات ليست أسرارًا خاصة بالشركة لأنها منشورة بالعديد من صفحات التواصل الاجتماعي (فيس بوك) والعديد من مجموعات دراو وقرى بنبان أيضًا، وكذلك تم ذكرها بأحد التقارير المقدمة لحضراتكم بالسابق.
وحينما يتم اطلاعكم على هذه المرفقات ستتحققون من شكواي، وأعلم جيدًا عدم رضا سيادتكم لهذه الطريقة بإبلاغي بقرار الشركة بعدم التجديد والتي أحدثت أبلغ الأثر السيء في نفسي والتي تتعارض مع القوانين الدولية والمحلية للعمل وخاصة في مثل هذا المشروع القومي العملاق، مشروع الطاقة الشمسية ببنبان.
أخيرًا أتقدم بوافر الشكر والتقدير والاحترام لسيادتكم.

[redacted]
[redacted]
Benban Solar Park
[redacted]

ملحق ٢: رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

مؤسسة التمويل الدولية
و
الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

رد الإدارة
على
تقرير استنتاج حل النزاع الصادر عن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة
بشأن
مجمع بنبان للطاقة الشمسية – ٦
مصر – أفريقيا

(مشروعات مؤسسة التمويل الدولية أرقام: ٣٧٦٣٣، ٤٠٣٨٦، ٤٠٣٩٠، ٣٧٦٣٦، ٣٧٦٣٧، ٣٩٧٢٨، ٣٧٥٨٠، ٤٠٠١٩، ٣٧٧١٣، ٣٧٥٩١، ٣٩٩٩٥، ٣٩٩٩٧، ٣٩٧٢٩
ومشروعات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار أرقام: ١٤٠٤٣، ١٤٠٥٩، ١٤٠٨٠، ١٤٥١٦، ١٤٥١٧، ١٤٥١٨، ١٤٥١٩، ١٤٥٢٠، ١٤٥٢١، ١٣٩٥٦، ١٣٩٥٢، ١٣٩٧١)

نوفمبر ٢٠٢٥

الملخص التنفيذي

I. أعدّت إدارة مؤسسة التمويل الدولية هذا الرد بالتنسيق مع الوكالة الدولية لضمان الاستثمار لمعالجة القضايا المثارة في شكوى بنبان-٠٦ التي تلقّاها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في سبتمبر ٢٠٢٢. وتناولت الشكوى الاستثمارات الممولة من مؤسسة التمويل الدولية والضمانات المقدمة من الوكالة الدولية لضمان الاستثمار المرتبطة بمشروع محطة بنبان للطاقة الشمسية في جمهورية مصر العربية.

II. شاركت مؤسسة التمويل الدولية منذ عام ٢٠١٧ في اتحاد يضم تسعة بنوك دولية لدعم إنشاء وتشغيل ١٣ محطة للطاقة الشمسية، وأكتمل تشغيلها جميعًا بحلول نهاية عام ٢٠١٩. قدمت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار تأمينًا ضد المخاطر لـ ١٢ مشروعًا نشطًا في مجمع بنبان، من بينها ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية. اتفقت الوكالة، بالتنسيق مع مؤسسة التمويل الدولية ووفقًا لسياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية، على الاعتماد على مؤسسة التمويل الدولية في إجراء العناية الواجبة البيئية والاجتماعية، ورصدها ومتابعتها للمشروعات المشتركة، وكذلك لرصد مخاطر البيئة والمجتمع على مستوى المجمع. نظرًا لأن الشكوى تتعلق بمخاطر وآثار على مستوى المجمع، ركّز هذا التقرير بشكل أساسي على دور مؤسسة التمويل الدولية مع الإشارة إلى الوكالة عند الاقتضاء.

III. قدّمت الموظفة السابقة (المشتكية) في سبتمبر ٢٠٢٢ شكوى بنبان ٦. وأثارت الشكوى مخاوف تتعلق بقضايا عمالية، بما في ذلك الفصل غير المبرر وعدم تجديد عقدها مع شركة هيلث اند سيفتي هوم، وهي شركة إدارة مرافق متعاقدة مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان نيابة عن المطورين لإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية على مستوى المجمع.

IV. وافق كل من المشتكية وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان على المشاركة في عملية تسوية النزاعات التابعة لمكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة بدءًا من مارس ٢٠٢٣ لمعالجة القضايا المثارة في الشكوى. وفشل الأطراف في التوصل إلى اتفاق، فأصدر مكتب المحقق تقرير نتائج تسوية النزاع في أكتوبر ٢٠٢٥، محوّلًا القضية رسميًا إلى قسم الامتثال التابع للمكتب.

V. راجعت كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار الادعاءات في ضوء معايير تقييم مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة. وخلصت كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى أنهما تصرفتا وفق سياساتهما البيئية والاجتماعية فيما يتعلق بهذه الاستثمارات والضمانات، بما في ذلك إجراء العناية الواجبة والإشراف المناسب على الأنشطة التجارية الممولة من مؤسسة التمويل الدولية أو المدعومة بالضمانات في حالة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار. وأكدت كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار عدم وجود علاقة تعاقدية مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان أو شركة هيلث اند سيفتي هوم[69]. وركّز إشراف مؤسسة التمويل الدولية/الوكالة الدولية لضمان الاستثمار على التواصل مع المطورين وأدوارهم ضمن جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وتأثيرهم على إشراف شركة هيلث اند سيفتي هوم.

VI. لم تجد كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أي مؤشرات أولية تدل على احتمال عدم امتثالهما لسياساتهما البيئية والاجتماعية، وهو المعيار المنصوص عليه في سياسة مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة الذي يستدعي فتح تحقيق امتثال. وتستنتج كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أن النقطة الأساسية اللازمة للمضي قدمًا في تحقيق امتثال لم تتحقق. وتظل كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار ملتزمتين بالتعلم المستمر، والشفافية، والتواصل البنّاء مع أصحاب المصلحة لتعزيز فعالية ممارساتهما البيئية والاجتماعية وأثرها التنموي.

[69] استثمرت مؤسسة التمويل الدولية في ١٣ مشروعًا من بين ٣٢ قطعة تشغيلية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وبذلت جهودًا كبيرة للتأثير على إدارة البيئة والاستدامة الاجتماعية على مستوى المجمع وفقًا لمتطلباتها وبالتنسيق مع الممولين .

نظرة عامة على المشروع

1. يشمل تمويل مؤسسة التمويل الدولية قرضًا من الفئة أ بقيمة ١٦٦.٥ مليون دولار أمريكي، و ٤٥٠.٨ مليون دولار أمريكي من قروض الفئة ب والقروض الموازية، وقرضًا من الفئة ج بقيمة ٢٣.٨ مليون دولار أمريكي، بالإضافة إلى ١٢ مليون دولار أمريكي لمبادلات أسعار الفائدة، موزعة على ١٣ مشروعًا[70]. وتدعم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ١٢ مشروعًا عاملا في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، منها ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية[71]، من خلال ٢٢ عقد ضمان تغطي رعاية حقوق الملكية والممولين التجاريين ضد المخاطر السياسية، بإجمالي ٢٤٢ مليون دولار أمريكي.
2. ينقسم مجمع بنبان للطاقة الشمسية إلى ٤١ قطعة أرض مخصصة لمطورين مختلفين لتطوير وتشغيل محطات الطاقة الشمسية، منها ٣٢ محطة تعمل حاليًا وتقوم بتوليد ونقل الكهرباء إلى الشبكة الوطنية. ويعد مجمع بنبان واحدًا من أكبر منشآت الطاقة الشمسية في العالم[72].
3. تأسست جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان في عام ٢٠١٧ كهيئة تنسيقية تطوعية تتألف من المطورين العاملين في المجمع ويتم تمويلها منهم. وتقود الجمعية مجلس تنفيذي مكون من ٦ أعضاء يُنتخبون من بين المطورين المشاركين، ويُدعَم المجلس بالموظفين والمستشارين. وتشمل الوظائف الأساسية للجمعية التنسيق والتمثيل، بما في ذلك التواصل الجماعي مع الممولين الدوليين والسلطات الحكومية، وإدارة الخدمات المشتركة للبنية التحتية، والإشراف البيئي والاجتماعي، بما في ذلك إدارة الشكاوى والتواصل مع أصحاب المصلحة الخارجيين.
4. صنفت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مشاريعها في مجمع بنبان للطاقة الشمسية ضمن الفئة ب وفقا لسياسات الاستدامة البيئية والاجتماعية، نظرًا لأن أنشطة المشاريع تحمل مخاطر وآثار بيئية واجتماعية سلبية محدودة أو قليلة ، وعادة ما تكون محدده بالموقع، وقابلة إلى حد كبير لعكسها، ويمكن التعامل معها بسهولة عبر تدابير التخفيف. واعتُبرت هذه المشاريع جزءًا من تطوير مجمع شمسي أكبر، مع احتمال وقوع آثار تراكمية مرتبطة بمرحلة البناء، و بدرجة أقل خلال مرحلتي التشغيل وإيقاف التشغيل. وعينت جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان شركة لإدارة المرافق لمعالجة هذه الآثار التراكمية وضمان اتساق إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية على مستوى المجمع. وخلال مرحلة البناء، تولت شركة حسن علام إدارة المرافق، أما مرحلة التشغيل والصيانة فقد تم تعيين شركة هيلث اند سيفتي هوم لإدارة المرافق الجديدة في عام ٢٠٢٠.

الشكوى المقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

5. تلقّى مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة في سبتمبر ٢٠٢٢ شكوى من موظفه سابقه في شركة هيلث اند سيفتي هوم، أثارت مخاوف تتعلق بالقضايا العمالية، وبشكل خاص الفصل غير المبرر وعدم تجديد عقد العمل[73].
6. وجد مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة في أكتوبر ٢٠٢٢ أن الشكوى مؤهلة وأجرى تقييماً لها. وأعربت المشتكية وممثلو مجمع بنبان للطاقة الشمسية خلال التقييم عن رغبتهم في المشاركة في عملية تسوية النزاعات التي يسهلها مكتب المحقق لحل القضايا المثارة في الشكوى[74]. ونُقلت الشكوى إلى وظيفة تسوية النزاعات بمكتب المحقق في مارس ٢٠٢٣ وفقًا لسياسة المكتب.
7. وافق الأطراف على المشاركة في عملية تسوية النزاعات. وعلى الرغم من الجهود المبذولة لمعالجة القضايا المثارة في الشكوى، لم يتمكن الأطراف من التوصل إلى اتفاق، وطلبت المشتكية نقل القضية إلى وظيفة الامتثال بمكتب المحقق.

---

[70] الممولين الآخرون الذين يدعمون المشاريع داخل المجمع هم: بنك التنمية الأفريقي، البنك العربي في البحرين، بنك الاستثمار في البنية التحتية الآسيوي، الاستثمار الدولي البريطاني، البنك الهولندي للتنمية الريادية، البنك الأوروبي العربي، البنك النمساوي للتنمية، البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، صندوق التمويل الفنلندي، صندوق النمو الأخضر، بروباركو (فرنسا)، والبنك الصناعي والتجاري الصيني.

[71] تم تمويل المشاريع التسعة المتبقية من قبل الاتحاد الذي يقوده البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.

[72] https://pressroom.ifc.org/all/pages/PressDetail.aspx?ID=17490

[73] https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-06

[74] https://www.cao-ombudsman.org/sites/default/files/downloads/Benban%2006%20CAO%20Assessment%20Report%20English.pdf

8. تُعد شكوى بنبان ٦ السادسة من بين ثماني شكاوى قدّمت إلى مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة المتعلقة بمشاريع بنبان، بين يونيو ٢٠٢٢ ومارس٢٠٢٤.[75] وتشمل هذه القضايا ستة على مستوى المجمع واثنتين تتعلقان بمطورين فرديين. وحتى يوليو ٢٠٢٥، أُغلقت أربع قضايا بعد التوصل إلى اتفاق بين الأطراف، بينما وصلت واحدة أخرى إلى اتفاق وتخضع للمراقبة والمتابعة من تسوية النزاعات، وثلاثة انتقلت إلى تقييم الامتثال[76].

رد الإدارة

9. تقدّر إدارة مؤسسة التمويل الدولية تقييم مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة وجهوده في عملية تسوية النزاعات المتعلقة بالشكوى. ويقدّم هذا التقرير ردًا مفصّلًا من مؤسسة التمويل الدولية على الشكوى. وتوضح سياسة الاستدامة (الفقرة ٧) أن مسؤولية إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية تقع على عاتق العميل وفق معايير الأداء، بينما تسعى مؤسسة التمويل الدولية من خلال العناية الواجبة والمراقبة والإشراف لضمان تنفيذ الأنشطة الممولة وفق هذه المعايير[77]. وبذلت المؤسسة جهودًا كبيرة للإشراف على الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى المجمع بالتعاون مع تسع مؤسسات تمويل تنموي أخرى تدعم مشاريع مجمع بنبان للطاقة الشمسية.
10. تلتزم شركة هيلث اند سيفتي هوم، بموجب عقدها مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، بمعالجه المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية بما يتوافق مع المعايير الدولية، بما في ذلك معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية، ومعايير الأداء للوكالة الدولية لضمان الاستثمار، ومعايير الأداء للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، ومبادئ الإكواتور، والامتثال للأنظمة المحلية. ويقدّم جميع المطورين في مجمع بنبان، بمن فيهم المشاريع المدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، التمويل اللازم لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان لتنفيذ عقد شركة هيلث اند سيفتي هوم. ويركز إشراف مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على التواصل مع المطورين وأدوارهم ضمن الجمعية وتأثيرهم على إشراف الجمعية على شركة هيلث اند سيفتي هوم، نظرًا لعدم وجود علاقة تعاقدية مباشرة مع الجمعية أو الشركة.
11. راجعت مؤسسة التمويل الدولية الشكوى لتحديد ما إذا كان المطورون قد أثروا على أداء جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث اند سيفتي هوم بما يتوافق مع متطلبات معيار الأداء الثاني لمؤسسة التمويل الدولية والمتعلقة بالعمل وظروف العمل، والتي تشترط أن يؤسس العملاء علاقة العمل على مبدأ تكافؤ الفرص والمعاملة العادلة، بما في ذلك عند إنهاء الخدمة[78]. وتوضح الأقسام التالية مراجعة مؤسسة التمويل الدولية للأداء البيئي والاجتماعي على مستوى المجمع، والتحقق من تنفيذ تدابير التخفيف، وتقييم الامتثال المستمر لمعايير الأداء. ويشمل ذلك تواصل مؤسسة التمويل الدولية المستمر مع المطورين حول دورهم في التأثير على إشراف الجمعية على إدارة شركة هيلث اند سيفتي هوم للقضايا البيئية والاجتماعية.
12. راقبت مؤسسة التمويل الدولية الأداء البيئي والمجتمعي بشكل نشط و فعال منذ إجراء العناية الواجبة للمشروع، على مستوى كل من المشروع والمجمع، وشملت المراقبة زيارات ميدانية خلال مرحلة البناء. وأجرت المؤسسة عدة زيارات إشرافية بين عامي ٢٠١٨ و٢٠٢٢، وراجعت الوثائق المتعلقة بأنظمة وإجراءات البيئة والمجتمع، وعقدت اجتماعات افتراضية مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث اند سيفتي هوم خلال جائحة كوفيد - ١٩ عندما منعت قيود السفر في ذلك الوقت من اجراء الزيارات الميدانية. كما أجرت المؤسسة زيارات إضافية في سبتمبر ٢٠٢٢، ويناير و يونيو ونوفمبر ٢٠٢٣، وديسمبر ٢٠٢٤، ويوليو وسبتمبر ٢٠٢٥، للإشراف على المطورين ودعمهم في أدوارهم ضمن الجمعية، بما في ذلك فيما يتعلق بإشراف الجمعية على إدارة شركة هيلث اند سيفتي هوم للمخاطر والنتائج البيئية والاجتماعية[79].

---

[75] تلقت مؤسسة التمويل الدولية نفس الشكاوى التي تم تقديمها إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة. وقد طرحت المؤسسة هذه القضايا مباشرة مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان وشركة هيلث آند سيفتي لمعالجة المخاوف بما يتوافق مع متطلبات معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية.

[76] من بين الشكاوى الثلاث التي انتقلت إلى وظيفة تقييم الامتثال لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، تم إغلاق حالة واحدة (بنبان-٠٢) بعد أن خلص المكتب إلى عدم وجود مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية. والحالتان المتبقيتان، بما في ذلك هذه الحالة، لا تزالان في انتظار صدور نتيجة التقييم في وقت إعداد هذا الرد الإداري.

[77] https://www.ifc.org/content/dam/ifc/doc/2023/ifc-policy-on-environmental-and-social-sustainability-2012-en.pdf

[78] https://www.ifc.org/content/dam/ifc/doc/2010/2012-ifc-performance-standard-2-en.pdf

[79] شاركت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في زيارات الموقع التي أجرتها مؤسسة التمويل الدولية في سبتمبر ٢٠٢٢، يناير ٢٠٢٣، ونوفمبر ٢٠٢٣، وأجرت زيارة ميدانية إضافية في فبراير ٢٠٢٥.

13. عززت مؤسسة التمويل الدولية إشرافها عند تحديد ثغرات متعلقة بالعمل وظروف العمل وإدارة الشكاوى خلال تنفيذ المشروع، وقدمت دعمًا إضافيًا لمعالجة قضايا العمل عبر المطورين الذين تستثمر فيهم، وطوّرت إجراءات تصحيحية، وشجعت على تطبيق أفضل الممارسات الدولية في مجال البيئة والمجتمع والصحة والسلامة داخل جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث اند سيفتي هوم. وبالنظر إلى مشاركة عدة ممولين والقلق بشأن القضايا العمالية المحددة، قادت المؤسسة جهود التنسيق بين الممولين والمطورين.
14. يستلم جميع العمال العاملين لدى هيلث اند سيفتي هوم، سواء تم توظيفهم بشكل مباشر من قبل هيلث اند سيفتي هوم أو من خلال مقاولين فرعيين، عقود عمل مكتوبة محددة المدة لمدة عام قابلة للتجديد، بما يتوافق مع قانون العمل المصري، ويتم تسجيلهم لدى جهات الضمان الاجتماعي، وتُقدّم لهم تغطية التأمين الصحي. وتحافظ هيلث اند سيفتي هوم على سجلات مفصلة للموظفين وتزوّدهم بالمعلومات المناسبة حول شروط وأحكام عملهم. وخلال زيارة مؤسسة التمويل الدولية في يناير ٢٠٢٣، كان العمال الذين قابلتهم مؤسسة التمويل الدولية على دراية عامة بهذه الأحكام، إلا أنهم أبدوا بعض الالتباس بشأن الفرق بين الفصل وعدم تجديد عقودهم.
15. كنتيجة للمتابعه والإشراف، أوضحت مؤسسة التمويل الدولية للمطورين، وكذلك إلى جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث اند سيفتي هوم في يناير ٢٠٢٣، ضرورة: أولًا توضيح أدوار ومسؤوليات جمعية مستثمري الطاقة الشمسية و شركة هيلث اند سيفتي هوم فيما يتعلق بظروف العمل والأجور وإدارة الشكاوى؛ ثانيًا شرح إجراءات آلية شكاوى العمال في هيلث اند سيفتي هوم لضمان معالجة الشكاوى المتعلقة بالعقود وغيرها من مسائل مكان العمل عبر النظام المعمول به؛ وثالثًا توضيح شروط عقود العمل محددة المدة. كما أكدت المؤسسة ضرورة تطوير هيكل وخطة لتنظيم اجتماعات دورية مع العمال الممثلين لكافة الوظائف والمستويات الإدارية لمناقشة القضايا ومعالجتها قبل أن تتحول إلى شكاوى رسمية. ونظمت المؤسسة ورشة عمل لبناء القدرات في يونيو ٢٠٢٣ ركزت على قانون العمل المصري ومتطلبات المعيار الثاني لأداء المؤسسة، وقدمت المشورة لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان بشأن توظيف مستشار جديد للبيئة والمجتمع ذو خبرة في إدارة قضايا العمالة في السياق المصري. وبحلول نوفمبر ٢٠٢٣، عززت هيلث اند سيفتي هوم بشكل كبير مستوى تفاعلها مع العمال من خلال زيارات ميدانية متكررة تركز على قضايا العمال، واستطلاعات الرأي، وجلسات تدريب شهرية للعمال حول مواضيع مثل آلية الشكاوى، وسياسات الموارد البشرية، ومدونة السلوك، ومنع العنف القائم على النوع الاجتماعي. كما أنشأت هيلث اند سيفتي هوم لجنة عمالية تتكون من ٢٣ ممثلًا عن العمال من كل قسم في هيلث اند سيفتي هوم ومقاوليها الفرعيين لمناقشة القضايا العمالية بشكل استباقي.
16. لاحظت مؤسسة التمويل الدولية، رغم التقدم والتحسن في الأداء حتى تاريخه، استمرار تحديات في إدارة شركة هيلث اند سيفتي هوم لقضايا العمال وظروف العمل خلال آخر زيارة إشرافية أُجريت في سبتمبر ٢٠٢٥. وقد أجرت الشركة تغييرات في وظايف رئيسية، شملت استبدال المسؤول الاجتماعي المعيَّن من قبل المستشار الخارجي للبيئة والمجتمع، وكذلك مسؤول الامتثال العمالي وإدارة الشكاوى. وأثرت هذه التغييرات سلبًا على أداء الشركة في إدارة شؤون العمال ومعالجة الشكاوى. وقد شاركت مؤسسة التمويل الدولية هذه المخاوف مع المطورين الذين تمولهم في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وحددت لهم إجراءات محددة بإطار زمني واضح لمعالجة أوجه القصور التي رصدتها في الأداء البيئي والاجتماعي لشركة هيلث اند سيفتي هوم.

تطبيق سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

17. يحدد البند ٩١ من سياسة مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة معايير تقييم الحاجة إلى فتح تحقيق امتثال[80].

[80] سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١، الفقرات ٩١–٩٣: تحدد الفقرة ٩١ المعايير لتقييم الامتثال المبدئي، بما في ذلك ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على حدوث ضرر أو احتمال حدوث ضرر، وما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية لا تلتزم بسياساتها البيئية والاجتماعية، وما إذا كان الضرر المزعوم مرتبطًا بشكل معقول بعدم الامتثال المحتمل. وتحدد الفقرة ٩٢ الاعتبارات عند تقييم مشروع أو مشروع فرعي، بما في ذلك ما إذا كان إجراء تحقيق سيضيف قيمة من حيث المساءلة أو التعلم أو الإجراءات التصحيحية رغم التخارج، ومدى صلة أي إجراءات قضائية أو غير قضائية بموضوع الشكوى، وما إذا كانت الإدارة قد تعاملت بشكل مناسب مع القضايا المثارة أو اعترفت بعدم الامتثال، وما إذا كانت الإدارة قد قدمت بيانًا بإجراءات تصحيحية محددة تعالج جوهريًا القضايا المثارة. وتنص الفقرة ٩٣ على أنه في حال سبق أن خضع مشروع لتحقيق امتثال، يمكن للمكتب إغلاق الشكوى، أو دمجها مع عملية امتثال سابقة إذا كانت مرتبطة جوهريًا بنفس القضايا، أو بدء تحقيق جديد فقط عند وجود قضايا أو أدلة جديدة.

18. تسعى مؤسسة التمويل الدولية من خلال جهود العناية الواجبة والمراقبة والإشراف إلى ضمان تنفيذ المشاريع وفق متطلبات معايير الأداء[81]. وبالنظر إلى الإجراءات التي اتخذتها مؤسسة التمويل الدولية، بما في ذلك تواصلها مع المطورين لتعزيز دورهم في جمعية مستثمرى الطاقة الشمسية ببنبان في إشراف هيلث اند سيفتي هوم على القضايا المثارة في الشكوى، ترى كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أن المعيار (ب) من الفقرة ٩١ من سياسة مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة المتعلق بالمؤشرات الأولية التي قد تشير إلى عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية لسياساتها البيئية والاجتماعية لم يتحقق.

الخاتمة

19. ترى كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أنهما امتثلا لسياساتهما البيئية والاجتماعية، بما في ذلك إجراء العناية الواجبة والإشراف المناسب.
20. واعترافًا بالثغرات في أداء هيلث اند سيفتي هوم البيئي والاجتماعي المتعلقة بإدارة العمال، سعت مؤسسة التمويل الدولية من خلال إشرافها المكثف والدعم الكبير المقدم للمطورين الذين تمولهم - بما يتعلق بأدوارهم ضمن جمعية مستثمرى الطاقة الشمسية ببنبان وإشراف الجمعية على هيلث اند سيفتي هوم - إلى ضمان تنفيذ المشاريع من قبل عملائها المطورين وفق متطلبات معايير الأداء.

[81] سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية (٢٠١٢).

إخلاء المسؤولية

يقدّم هذا الرد الإداري من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار استجابةً لتقرير تسوية النزاعات الصادر عن مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة، والذي وجد أن الشكوى تتعلق بمشروع مدعوم بتمويل أو ضمان من مؤسستنا مؤهلة لتقييم الامتثال.

لا يُنشئ أي جزء من هذا الرد الإداري أو العملية المنصوص عليها في سياسة مكتب المحقق أي واجب قانوني، ولا يقرّ أو يتنازل عن أي موقف قانوني، ولا يحدد أي مسؤولية أو خطأ قانوني، ولا يشكّل اعترافًا أو قبولًا بأي واقعة أو دليل على أي خطأ أو مخالفة، ولا يعد تنازلاً عن أي من حقوق أو امتيازات أو حصانات مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بموجب اتفاقية تأسيس المؤسسة أو اتفاقية الوكالة أو أي اتفاقيات دولية أو قوانين معمول بها. وتحتفظ مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بجميع حقوقها وامتيازاتها وحصاناتها، ولا تنشئ ولا تقبل أو تفترض أي التزام قانوني أو واجب، ولا تقرّ أو تقبل بأي ادعاء بانتهاك أي التزام قانوني أو واجب بموجب هذا الرد الإداري.

وعلى الرغم من بذل جهود كبيرة للتأكد من دقة المعلومات الواردة في هذا الرد الإداري، لا يتم تقديم أي تمثيل أو ضمان بشأن صحتها أو اكتمالها. و لا يُعد مكتب المحقق آلية قضائية أو تطبيقية قانونية، ولا تهدف تحليلاته أو استنتاجاته أو تقاريره إلى استخدامها في إجراءات قضائية أو تنظيمية، ولا لإسناد خطأ أو مسؤولية قانونية. ولا يجوز استخدام أي جزء من هذا الرد الإداري أو عملية مكتب المحقق أو الإشارة إليه في أي إجراء قضائي أو تحكيمي أو تنظيمي أو غيره دون موافقة خطية صريحة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

الملحق ٣: اعتبارات إضافية للتقييم

تنص سياسة مكتب المحقق على أن يأخذ تقييم الامتثال في الحسبان اعتبارات إضافية ذات صلة، كما هو موضح في الجدول أدناه.

نص بند سياسة مكتب المحقق	التحليل في هذه الحالة
بالنسبة لأي مشروع أو مشروع فرعي حدث فيه تخارج لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في وقت إتمام مكتب المحقق لتقييم الامتثال، ينبغي تقييم ما إذا كانت التحقيقات ستوفر قيمة إضافية من حيث المساءلة أو التعلم أو اتخاذ إجراء تصحيحي، على الرغم من تخارج مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (الفقرة ٩٢أ).	غير قابل للتطبيق
مدى صلة أي إجراءات قضائية أو غير قضائية، سواء تم البت فيها، أو جارية، أو معلقة، بموضوع الشكوى عند تقييم الامتثال (الفقرة ٩٢ب).	رفعت المشتكية في سبتمبر ٢٠٢١ دعوى قانونية ضد هيلث اند سيفتي هوم أمام المحاكم المصرية، واستُدعيّت مؤسسة التمويل الدولية كشاهد في هذه الإجراءات. ومع ذلك، أشار ممثلو جمعية مستثمرى الطاقة الشمسية ببنبان إلى أن المحكمة رفضت الدعوى، وأصدرت حكمًا لصالح هيلث اند سيفتي هوم.
ما إذا كانت الإدارة قد أوضحت أنها تعاملت بشكل مناسب مع القضايا التي أثيرت من قبل المشتكية واتبعت السياسات البيئية والاجتماعية، أو ما إذا كانت الإدارة قد أقرت بعدم امتثالها للسياسات البيئية والاجتماعية ذات الصلة (الفقرة ٩٢ ج).	يشير مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن كلًّا من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تصرّفتا وفق التزاماتهما بموجب سياسة الاستدامة لتحديد ومراجعة الفرص المتعلقة بتحسين أداء العملاء (الفقرات ٤٥ و٤٣) بعد استلام الشكوى. وبشكل محدد، راجعت مؤسسة التمويل الدولية امتثال هيلث اند سيفتي هوم للمعيار الثاني لأداء مؤسسة التمويل الدولية فيما يتعلق بآلية الشكاوى وسياسات الموارد البشرية وظروف العمل.
ما إذا كانت الإدارة قد قدّمت بيانًا بالإجراءات التصحيحية المحددة، وما إذا كانت هذه الإجراءات المقترحة تعالج بشكل جوهري القضايا التي أثارتها المشتكية، مع الأخذ في الاعتبار وجهة نظر المشتكية وفقًا لتقدير مكتب المحقق، عند تقييم الامتثال (الفقرة ٩٢د).	عقدت مؤسسة التمويل الدولية ورشة عمل محددة حول قضايا العمال لتعزيز قدرة هيلث اند سيفتي هوم على التعامل مع القضايا المتعلقة بالمعيار الثاني لأداء مؤسسة التمويل الدولية .
فيما يتعلق بأي مشروع أو مشروع فرعي سبق أن كان موضوعًا لتحقيق امتثال، يجوز لمكتب المحقق أن: (أ) يغلق الشكوى؛ (ب) يدمج الشكوى مع عملية الامتثال السابقة، إذا كانت لا تزال مفتوحة وكانت الشكوى مرتبطة جوهريًا بنفس القضايا التي تناولتها عملية الامتثال السابقة؛ أو (ج) يبدأ تحقيق امتثال جديد عندما تتضمن الشكوى قضايا جديدة أو تتوفر أدلة جديدة (الفقرة ٩٣).	غير قابل للتطبيق